شرح القسطاس

عربی

شمس الدین محمد سمرقندی

سده ٧

نسخ ریز

اوراق ٤٨

شرح القسطاس

عزیز الوجود

از تالیفات ماه ششم هجری است

و در همان عصر ۱۳۰۵۳/

کتابت شده است

[illegible]

از خط و کاتبه [illegible] حضرات

توضیح

از حک و اصلاح و قلم خوردگیهائی که در
صفحات ذیل شده ظاهر و آشکار میشود
که این نسخه ام النسخ و نسخهٔ اصل است
که بقلم حضرت مصنف مرقوم شده است

ظهر صفحه	۱۵
"	۱۶
"	۱۹
صفحه	۲۰
"	۲۲
"	۳۳
ظهر "	۴۴
"	۵۱
صفحه	۵۲
"	۶۳

نسخهٔ اصل

قسطاس المیزان

فی المنطق

للشمس الدین محمد السمرقندی اعلی الله مقامه

الفه

للصدر عماد الدین خضر بن ابرهیم الرومی

تمام این کتاب باستثنای شش ورق
از ابتدای آن بخط جناب مصنف است
فلا یخفی شانه

شرح القسطاس في المنطق
للسعد السمرقندي
رحمه الله تعالى

هذا الكتاب مما انعم الله سبحانه وتعالى
على الفقير إلى الله الغني محمد كاظم عبد علي ...

خرج عن ... الزمان عبدالله ... عبدالله الغني
صار ... الفاعل ... محمد واله
عليهم السلام

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والسلام على عبده محمد وآله الطاهرين
السعادة لما كانت الابدية واللذات السرمدية انما تستتم بالكمالات العلمية واقتناء الفضائل وبعد فان
موقوف على تصحيح النظر الموقوف غالبا على المنطق الذي هو معيار الحق ومصداق الصدق وهو
كان المختصر المنسوب بالشمسية في المنطق مشتملا على خلاصة آراء المتقدمين والمتأخرين مع ابحاث بديعة ونكت
لا يحيط بطالبيه لكونه تعليمها ولا تصير تمام المستعدين بفهمها والمحصلين لتشغلهم
مولانا ان نشرح دقائقه ونوضح حقائقه لكن الزمان كما هو عادته من تعويق الآمال
اوقعه في حيز الاهمال الى ان اشار من خصه الله تعالى بالعناية الازلية والسعادة الابدية وتحسين الاحوال
والمعارف اليقينية الذي حاز المعالي جاهدا باقتناء الفضل والرأي المنير والرغبة في العلوم
في العطاء السخي للخاطر نعم النظير وهو الصدر العالي جامع المعالي مجمع الفضل والكرم منبع الايادي
والنعم عماد الدولة والدين سيف الاسلام والمسلمين حضرة الصدر المعظم مفخر صدور الامم
جمال الاسلام والمسلمين ... اخي الصاحب السعيد الصدر الشهيد شمس الدين محمد الجويني ادام الله ايامه في
العز والاقبال ونشره ما ينتهي من الآمال فتلقيته بالقبول وسألت الله التوفيق الى الحصول قال
وهو مرتب على مقدمة وثلاث مقالات وخاتمة الاولى في التصورات والثانية في التصديقات اقول لما كان المنطق
آلة يكتسب بها المجهول من المعلوم اما تصورا واما تصديقا ولذلك قسم المنطق الى قسمين قسم يبحث فيه عن طرق اكتساب
التصورات وقسم يذكر فيه طرق اكتساب التصديقات قال اما المقدمة ففيها بحثان الاول في ماهية المنطق اقول
اراد ان يشير الى ماهية المنطق ووجه الحاجة اليه ولما توقف ذلك على معرفة العلم وانقسامه فلذلك قدم تعريف
العلم وانقسامه فقال العلم اما تصور واما تصديق لانه ان كان ادراكا مع الحكم فهو التصديق وان
كان ادراكا مع الحكم فالمجموع التصديق واراد بالحكم الايجاب او السلب فلا يلزم خروج التصورات المعتبرة
كقولنا الحيوان الناطق يتعلق التصور وهو احد جزئي التصديق التصور على هذا التعريف ادراك بدون الحكم
غير جامع التصديق مجموع الادراك والحكم وهو غير مانع ولانا قلنا ان تعريف التصور غير جامع اذ خرج عنه
تصور كل من الطرفين في القضية لانه ليس ادراكا مع الحكم بل معه ولانا قلنا ان تعريف التصديق غير مانع
لانه يلزم ان يكون تصور المحكوم عليه مع الحكم تصديقا وكذا تصور المحكوم به مع الحكم فان قلت المراد بالمجموع مجموع
تصور الطرفين والحكم قلت قد عرفت فساد هذا التعريف والتقسيم اما التعريف فلان المراد
من اللفظ في التعريف ظاهره والاعتراض باعتبار الظاهر فساد التعريف واما التقسيم فلان هذا المجموع ما نعني
التصديق بل المعنى الادراك مع الحكم فقط والتقسيم يجب ان يكون من الرديد والا لما لزم الانحصار وايضا هذا
التعريف مقابل العلم ان كان ادراكا بدون اعتبار الحكم فهو التصور وان كان ادراكا مع اعتبار الحكم فهو التحقيق
مجموع التصديق زعما ان الشبهة قد اندفعت لان التصور ادراك بدون اعتبار الحكم سواء كان معه الحكم او
لا فيكون تصور طرفي القضية تصورا لا تصورا كائنا مع الحكم لكنه من حيث هو بدون اعتبار الحكم والاخذ في ان
تعريف التصديق يا قوم شيء لهذا التقسيم مشعر بان التصديق هو الادراك مع اعتبار الحكم
الحكم وذلك خلاف مذهبهم ولو اخذ التصديق بعد التقسيم بعد ذلك لزم فساد التقسيم بوجه اخر فكلمتنا ان
نعبر عن هذا المذهب بعبارة احسن بحيث تقل الشبهة وهي ان نقول العلم اما تصور ان لم يكن الحكم
داخلا فيه او تصديق ان كان داخلا هذا هو المشهور وعند بعض المتأخرين اي كون التصديق مجموعا من التصور
والحكم قال واما القدماء الى قوله والكلام فيه اقول ما مر هو مذهب بعض المتأخرين كالامام
فخر الدين الرازي ومن تبعه واما القدماء والمحققون من المتأخرين كالشيخ الفاضل ابي نصر وابي علي
ومن تبعهما رحمهم الله فذهبوا الى ان التصديق هو الحكم فقط وتصور الطرفين شرط له لا شطر
وكان هذا المذهب الحق لان التصديق ... لا شرطا لانهم جعلوه داخلا وهذا المذهب ... من الفساد لان
مسائل لا ... بما لم يكن معه صورة اخرى على ... اخر ... وذلك صورة ... معنى ... الا ...

يحققوا ان الكل غير بديهي ولكن لو كان كذلك لزم الدور او التسلسل فلا لا نسلم الا نعني البديهي بعضها
كسبي وبعضها ضروري كالحساب والتجربيات والحدسيات والمتواترات فجاز ان ينتهي الاكتساب
اليها فلا يلزم الدور ولا التسلسل قلت يمكن ان نقول ليس الكل غير بديهي والا لزم الدور او التسلسل
حتى يتوجه ما ذكرتم بل نقول ليس الكل كسبيا والا لزم الدور او التسلسل وح يسقط ما ذكرتم
قلت سلمنا ذلك لكن لا يصح ما ادعيتم وهو ان البعض من كل منها بديهي والبعض كسبي
لجواز ان يكون الكل الضروريات المذكورة او يكون البعض او يكون البعض بديهيا والبعض الاخر
منها او يكون البعض منه والبعض الاخر كسبيا وان اردتم بالضروري ما كان حسيا او
تجربيا او غير ذلك مما ذكر اخترنا ان الكل ضروري قولكم لو كان الكل كذلك لما جهلنا شيئا قلنا لا نسلم لجواز ان يتوقف
العلم على الاحساس او التجربة او الحدس او غير ذلك قال والجواب الى قوله والمعينات
اقول الجواب عن السؤال الاول ان يقال العقيلة والعقليات المذكورة لما انها معلومة
بعض الامور فلا يخفى ان يكون معلوما معنى هذا العقيد وهو كون الكل كسبيا او لا فاما لم يكن الكل
معلوما فلا يلزم انتفاء هذا التعدد لاستلزامه خلاف الواقع لكونه رافعا للواقع وان كانت معلومة
لم يلزم انتفاء المنع الذي ذكرتم ويلزم ايضا انتفاء التعدد لانه لما كان الكل كسبيا لكون
البعض غير كسبي معا لكل بعد ويلزم انتفاء التعدد وهو المطلوب والجواب عن الثاني انا نعني بالضروري
اعم من ان يكون بديهيا او حسيا او غير ذلك من الضروريات ونقول ليس الكل ضروريا والا لما احتجنا الى
شيء كسبي والعلم الحاصل بالكسب حتى يرد ما ذكرتم ثم وح نقول من المعلوم ان بعض التصورات
والتصديقات كسبي فنقول ليس الكل كسبيا والا لامتنع الاكتساب لزوم الدور او التسلسل كما مر والثاني
باطل لانا نكتسب البعض ولا بد من الانتهاء الى ما هو حاصل بمجرد العقل وهو البديهي كتصور الوجود
والوحدة وكقولنا الواحد نصف الاثنين او بالحس كتصور الحرارة والبرودة وكقولنا الشمس مضيئة او
بالتجربة كقولنا شرب السقمونيا مسهل او بالتواتر كقولنا مكة موجودة او بالحدس كقولنا نور القمر مستفاد
من الشمس او بالتنبيه كقولنا العدل حسن والظلم قبيح او بالاصطلاح كتصور الكلمة والحرف او بالظن
او بالغلط فعلم ان البعض من كل منهما مكتسب والبعض غير مكتسب فان قلت لا يجوز ان يكون انتهاء
الكل الى الغلط وح لا يكون الكل وهو امتناع الاكتساب قلنا قلت هذا جائز في بعض التصورات فاما في
الكل فلا كما في الرياضيات من الهندسة والحساب وغير ذلك من اليقينيات قال
ولقائل ان يقول الى قوله معلوما بوجه ما اقول على ان يورد على التصور اعتراض وهو
ان يقال ان كان مرادكم بالتصور تصور الشيء بوجه ما فلا نسلم ان الكل ليس بضروري اذ كل شيء بوجه العقل
اليه فهو معلوم بوجه من الوجوه ضرورة وان كان مرادكم تصور الشيء بحقيقته فمنعنا ان الكل كسبي
قولكم يلزم الدور او التسلسل قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك لو كان تصور كنه كل منها موقوفا على
تصور كنه الاخر لجواز معرفة كنه الشيء بمعرفة شيء بوجه ما كمعرفة الماهيات المركبة فانا نتحد
بها بطريق الرسم من العوارض والاعراض ... تحديدا للبسائط وح لا يلزم
الدور ولا التسلسل قلت لا يجوز ان يكون لذلك الوجه كنه وحقيقة اذ يجوز ان يكون عرضا او
اضافيا كالوحدة والعرض الاولي من كنه والتعدد ان كنه الاشياء كسبي ... لزوم الدور او
التسلسل قلت انا نمنع ذلك اذ لو توقف الاكتساب على معرفة كنه المعرف ... المجاز
ان يكون ذلك الوجه ايضا متصورا بوجه ما ولا يكون ذلك ضروريا كما عرفت ان جميع الاشياء معلومة بوجه ما
فلا كسبيا قلت نعني بالتصور اعم من ان يكون بوجه ما او بحقيقته اذ يحتمل ان يكون البعض
بوجه ما والبعض بحقيقته قلت الجواب عن الاول ان العام لا يتحقق الا في ضمن فرد من افراده ... الخاص
الخاص وعن الثاني انه لم قلت ان الكل بهذا المعنى ليس بضروري قال ثم ... البعض

قوله عنا ان نفعل في ذلك اقول اذا عرفت ان التصديق كل من التصور والتصديق ضروري والبعض
نظري فيقول التصديق النظري من كل منهما يمكن تحصيله والتصديق الضروري بالفكر وهو ترتيب امور حاصلة
للتادي الى مجهول وبعد التعريف العلل الاربع الامور الحاصلة المادة والترتيب الصورة والتادي الى مجهول
الغاية والترتيب على المرتب وهو العقل وقال البعض ترتيب امور معلومة وزيفه بعضهم بان
الفكر قد يقع على الامور المظنونة وبحث المنطقي كما يبحث عن الامور الحاصلة وذلك عمدا لانه لما عرف
ان المراد من العلم هنا اعم من ان يكون يقينا او ظنا فلذلك المعلوم وبذلك الترتيب طريق بعينه ولكل
طريق شرايط مخصوصة لا يعرفه [illegible] تلك الطرق ولا تلك الشرايط الفرعية واما لما وقع التناقض
في مقتضى الافكار والثاني باطل فحينئذ القانون لعنهم [illegible] تلك السبل والشرايط والخاطه
الصحيح والفاسد وهو المنطق رسمه الشيخ في الاشارات بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الانسان
مراعاتها عن الضلال في فكره والآلة هي الواسطة بين الفاعل والمنفعل في وصول اثره اليه
وقيد بعضهم المنفعل بالقريب ليخرج العلة البعيدة عن هذا التعريف اذ هي واسطة بين
البعيدة والمعلول في الوصول [illegible] اليه [illegible] لا نسلم ان المعلول [illegible] العلة بل هو من
[illegible]

[illegible]

له الناطق واما كونه جنسا او عرضا ففي زعم ماهيته ومن جهة كالمعنى الذي يعرض بواسطة امر اخر مساو له
عرض غريب اذ ليس عندهم عروض الذاتي بل يكون بعيدا عروضه لان الاول العرض على الثاني الاعم والقسم
اخر ما ذكروه وهو ما يلحق بواسطة امر مباين كالحرارة للجسم بالمستفيض من النار او شعاع الشمس فهذا بالاولى
ان يكون عرضا غريبا فهذه ستة اقسام ثلثة منها اعراض ذاتية وثلثة اعراض غريبة ووجه الحصر
ان يقال العرض اما ان يكون عروضه بواسطة او بلا واسطة والاول كالتعجب والثاني اما ان يكون بواسطة الجزء
او لا والاول كالحركة والثاني اما ان يكون الوسط مساويا او اعم مطلقا او من وجه او يكون مباينا والحصر في
هذه الاربعة بعد ما يحصل الاقسام في ستة قال وقال المحققون الى قوله ما ذهب اليه المحققون
اقول اختلفوا في موضوع المنطق فقال المحققون من الاولين والاخرين لما كان المنطق نفسه يبحث
عن الكلي والجزئي والذاتي والعرضي والموضوع والمحمول اي المعقولات الثانية التي هي صفات لما هي
فان البحث عن ماهياتها على الفلسفة الاولى اي العلم الالهي الذي يبحث عن احوال الموجود من حيث
هو الموجود ولو وقع البحث عن ماهياتها في المنطق فانما يكون من المبادي لا من المسائل بل يبحث المنطقي
عن المعقولات الثانية من حيث انه كيف يمكن التأدي بواسطتها من المعلومات الى المجهولات وعلى اي
وجه كان البناء مثلا اذا بحث عن الاحجار واللبن فلا يبحث عنهما من حيث انها بسيطة او مركبة
حارة بالطبع او باردة نامية او جامدة الى غير ذلك مما لا تعلق له بالبناء بل يبحث من حيث انها تثبت
كيف يلتئم منها ومن حيث يوضع عليها البناء لكونها صلبة او رخوة مستقيمة او معوجة
كبيرة او صغيرة الى غير ذلك مما يتعلق بالبناء الذي هو مثل المنطق يبحث عنها من حيث يحتاج اليها
في امر الموصل الى المجهول تصوريا كان او تصديقيا فالمعقولات الثانية هي موضوع المنطق ومعنى المعقولات الثانية
انا اذا تصورنا الماهيات والحقائق من حيث يعرض لها ما حكم عليها في المعقولات الاولى واذا حكمنا عليها
باحكام بعينه او جزئيته بان هذا مثلا كلي وذاك جزئي وهذا ذاتي وذلك عرضي الى غير ذلك
فكونها كذلك معقولات ثانية ولو حكم على المعقولات الثانية باحكام بعينه او قربه فكونها كذلك
في الدرجة الثالثة وكذا لو حكم على المعقولات الثالثة يكون كونها كذلك في الدرجة الرابعة وعلى هذا
فالمنطق يبحث عن الدرجة الثانية وما بعدها لانه يبحث عن اعراض ذاتية للمعقولات الثانية
لانه يبحث عن كون المعقولات الثانية جنسا وفصلا وخاصة وعرضا عاما وحدا ورسما وكونها
قضية وعكس قضية ونقيض قضية وقياسا ومثلا وغير ذلك وهي الجهة التي يبحث المنطق
يبحث عنها في المعقولات الثانية ويستغنى بها في امر الموصل وهي اعراض ذاتية للمعقولات الثانية
اذ الجنس والفصل انما يعرض للذاتي من حيث هو ذاتي لا من حيث انه حقيقة فلانية او تصور كذا
وكذا الخاصة والعرض العام يعرض للعرضي من حيث انه عرضي والقضية تعرض لمجموع الموضوع والمحمول
والحكم من حيث هو موضوع ومحمول وحكم والمجموع النقيضين والحكم والقياس يعرض لمجموع القضايا
هذا ما ذهب اليه المحققون من الاولين والاخرين قال وخالفهم الى قوله وهذا
نخص هذا الموضوع اقول ... ما ذهب اليه المحققون وخالفهم صاحب الكشف وقوم
ممن تبعه وقالوا المنطق قد يبحث عن الكلي والجزئي والذاتي والعرضي والموضوع والمحمول في
من المسائل فلا ناخذ موضوع المنطق اعم من المعقولات الثانية لتندرج المعقولات الثانية وما ذكر
من المعقولات الثالثة وما بعدها تحت المنطق فالصواب ان يقول موضوع المنطق المعلومات التصورية
والتصديقية لا من حيث هي بل من حيث انها توصل الى مطلوب تصوري ايصالا قريبا وهو الذي لا
يحتاج الى ضميمة اخرى كالحد والرسم ويسمى قولا شارحا او ايصالا بعيدا وهو الذي يحتاج الى
ضميمة لكون التصورات كلية وجزئية وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة وعرضا
عاما فمجرد هذه الحيثيات لا تحصل الايصال ما لم ينضم اليها شيء اخر او من حيث انها توصل
الى

الى مطلوب تصديقي اما ايصالا قريبا وهو كل ما يفيد التصديق المجهول بلا ضميمة كالقياس والتمثيل والاستقراء
والاعتبار يسمى حجة ودليلا والحجة العقلية او ايصالا بعيدا وهو ما يفيد التصديق المجهول لكن مع ضميمة
لكونها قضية وعكس قضية ونقيض قضية واستدلالها ذاتيا و... لكونها موضوعات
ومحمولات ومقدمات وتوالي هذا ما ذكروه وقد عرفت مما مر ان البحث عن المعقولات الثانية
في المنطق انما هو لكونه من المبادي لا من المسائل لانها تثبت في علم اخر اعم فلا يجب ان نأخذ الموضوع
اعم ومع ذلك يلزمهم فساد اخر وهو ان كل ما يبحث المنطقي عنه اما تصور او تصديق من الحيثية المذكورة
فلو جعل موضوع المنطق التصورات والتصديقات بتلك الحيثية صار بحث المنطقي عن نفس الموضوع
لا عن عوارضه فلا يكون الموضوع موضوعا هذا هو التحقيق قوله الفرقي قال
والقول الشارح الى قوله نتصوره بوجه ما اقول القول الشارح يستحق التقديم على الحجة
وضعا لوجوب تقديم التصور على التصديق طبعا اذ كل تصديق مسبوق بثلث تصورات تصور
المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة لامتناع الحكم ممن جهل باحد هذه الامور والتقدم بالطبع هو ان
يكون المتقدم محتاجا اليه المتأخر ولا يكون علة له كتقدم الجزء على الكل والشرط على المشروط
وتقدم التصور على التصديق كذلك لانه اما جزء له كما زعم المتأخرون او شرط كما ذهب اليه المحققون
ويكفي في الحكم حصول هذه التصورات بوجه من الوجوه لا بحقائقها او بامور مساوية لها
كما اذا حكمنا على الانسان بانه حيوان كما اذا حكمنا ان الانسان حيوان فجاز ان نتصورهما بحقائقهما وجاز
ان نتصورهما بوجه اخص اما الاول فكأن نتصور من الانسان الحيوان الناطق ومن الحيوان الجسم
الحساس المتحرك بالارادة ومن النسبة وقوع النسبة الايجابية كما عرفت واما الثاني فكأن نتصور
من الانسان المنتصب القامة الماشي بالقدمين ومن الحيوان الاكل الضاحك ومن النسبة
... ولذا نحكم على جسم معين نراه من بعيد بانه شاغل لحيز ... ولسنا نعلم الحجر احر مع
انا لا نعلم انه حيوان او جماد مركب او بسيط وبالجملة اكثر القضايا من هذا القبيل لان حقائق
الاشياء اكثرها غير معلوم قال فاذا قيل الى قوله ولا تناقض فيه اقول
هذا اشكال اوردوه على قولنا كل تصديق مسبوق بثلث تصورات وتوجيهه ان يقال لو كان الحكم على الشيء
مشروطا بان يكون ذلك الشيء متصورا بوجه ما لصدق قولنا كل مجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه لانتفاء
الشرط وهو كونه معلوما بوجه ما والتالي وهو قولنا كل مجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه باطل فكذا المقدم
وهو قولنا الحكم على الشيء مشروط بان يكون متصورا بوجه ما اما بطلان التالي فلانه كاذب لان المحكوم عليه
فيه لا يخلو اما ان يكون مجهولا مطلقا او معلوما بوجه ما فان كان الاول لزم كونه مجهولا مطلقا وقد
حكمنا عليه بامتناع الحكم والحكم بامتناع الحكم حكم فقد امكن الحكم على المجهول مطلقا وقد قلنا انه يمتنع
الحكم عليه فيلزم التناقض وان كان معلوما بوجه ما فكل معلوم بوجه ما يصح الحكم عليه فالمحكوم عليه
في هذه القضية يصح الحكم عليه وقد قلنا يمتنع الحكم عليه فيلزم الكذب واجاب عنه صاحب الكشف
بما نبه عليه من تحقيقه وتقريره ان ... الى ان القضية تؤخذ تارة خارجية و
معناها ان ما صدق عليه الموضوع من الموجودات الخارجية صدق عليه المحمول وتارة حقيقية ومعناها
ان ما لو وجد وكان بحيث يصدق عليه الموضوع هو بحيث لو وجد يصدق عليه المحمول واذا تقرر ذلك
فقالوا التالي اما ان اخذ خارجيا حتى يكون معناه ان كل ما هو مجهول مطلقا من الموجودات الخارجية
يمتنع الحكم عليه في الخارج او اخذ حقيقيا حتى يصير معناه ان كل ما هو بحيث لو وجد في الخارج وكان
مجهولا مطلقا هو بحيث لو وجد في الخارج يمتنع الحكم عليه فان اخذ خارجيا منعنا استلزام المقدم
اياه اذ يمتنع صدق هذه القضية خارجية لامتناع موضوعها في الخارج اذ كل ما وجد في الخارج كان
معلوما بوجه ما ولو بكونه موجودا ... فلا استدلال بالمعلوم الثاني على ... اللازمة

وذلك غير صحيح لجواز انتفاء الطرفين مع ثبوت الملازمة فعليك بالتحقيق لا يستدل بذلك بل بمنع الملازمة
ونوكد الجلى طريق المستند فعلى كلام بيان استلزامه اياه ويمكن توجيهه بمنع الملازمة متوجه اليه
ونقول انه قال ان انتفاء التالي خارجيا فلا نسلم استلزام المقدم اياه لجواز انتفاء الشرط وهو كونه
معلوما بوجه ما قلنا لا نسلم انتفاء الشرط لانه حينئذ يكون معلوما بوجه ما ولو بكونه موجودا وشيئا
ولئن اخذ حقيقيا فلا نسلم لزوم المقدم اياه مسلم لكن لا نسلم انتفاء التالي على التقدير الثاني وهو كون
المحكوم عليه معلوما بوجه ما اذ نحن حكمنا عليه حال كونه معلوما بوجه ما بانه لو وجد وكان مجهولا
مطلقا لامتنع الحكم عليه وانما يعرض اختلاف الوصفين واتحاد الزمان شرط في التناقض فان قلت
في نقل الكلام الى تلك الحالة وهو المحكوم عليه في تلك الحالة اما ان يكون مجهولا مطلقا او معلوما
الى الغير قلت لو كان مجهولا في تلك الحالة لا يلزم التناقض ولقائل ان لو كان حكمنا في تلك الحالة
ولنتركه لكن حكمنا في هذه الحالة بانه ممتنع الحكم عليه في تلك الحالة فلا تناقض قال
اقول ان قوله او سالبا اقول ____ هذا الحل ضعيف سلبيه اوجه فالاول لو اخذ التالي
سالبا بطل هذا الحل لان ما ذكرتم لصدق السالبة والمجهول مطلقا يصح الحكم عليه لان
السالبة غنية عن الموضوع سواء كانت خارجية او لا فلا يلزم صدق التالي خارجيا ولا يلزم العلم
بانه موجود وشيء التالي لا نسلم ان كلما وجد في الخارج كان معلوما بانه موجود وشيء لجواز ان
يكون في الوجود اشياء ما توجه اليها عقولنا قط والشرط في الموجبة الخارجية وجود طرفيها في
الخارج لا العلم بوجود طرفيها فيجوز صدق التالي خارجيا مع انا لا نعلم وجود موضوعه ولا كونه خارجيا
الضعف ... على تقدير اخذ التالي خارجيا فيعلم كونه خارجيا وكون موضوعه موجودا
فلا يمكن الاستدلال الا انه متى صدق ما ذكرتم لزم هذا الفرق سواء صدق خارجيا او غيره فعليكم ان
تقولوا اما ان يصدق خارجيا او حقيقيا ويلزم الفساد على كل تقدير وهو ضعف توجيه المنع التالي
المحكوم عليه في التالي اما ان يجوز كونه معلوما بوجه او لا فان جاز فلا يجوز ان يكون خارجيا لانا
انا لا نعلم كونه خارجيا لصيرورته معلوما وان جاز ان يكون معلوما فلا يكون خارجيا
وانما يجوز كونه معلوما فيمكن فيكم هذا الحل لان حكمكم انما يقع على السور التالي وهو كونه معلوما
بوجه ما اذا عرفت ان حكمكم غير دافع للشبهة فحله ان نقول التالي فيه ... لان ذات
المجهول المطلق ... امتناع الحكم عليه بل كونه مجهولا مطلقا لانا لو فرضنا زوال هذا الوصف
عنه صح الحكم عليه ... معنى التالي كل مجهول مطلقا يمتنع الحكم عليه ما دام مجهولا مطلقا فيكون
قضية حينية وهي غير المناقض الحكم عليه حين هو مجهول كما يجيء في التناقض في
على السور التالي لا يلزم كذب التالي بل صدقه لا انتفاء نقيضه اذ لا يصدق في بعض المجهول مطلقا يمتنع
الحكم عليه حين هو مجهول مطلقا بل حين هو معلوم فلا تتم الشبهة سواء اخذ التالي موجبة
او سالبة خارجية او حقيقية قال ____ فان قلت الى اخر الفصل اقول ____ فان قيل مكلف
للخصم ان يورد هذه الشبهة بوجه لا يمكن الكلام وهو ان نقول لو صح ما ذكرتم لصدق كل مجهول مطلقا
دائما يمتنع الحكم عليه دائما والتالي باطل لكن المقدم اما الملازمة فظاهر واما انتفاء التالي فلان المحكوم
عليه فيه اما ان يكون مجهولا مطلقا او يكون معلوما بوجه والثاني باطل لانه لو كان معلوما بوجه ما كان
مجهولا مطلقا دائما هذا خلف بعد بطلان كونه مجهولا مطلقا ولزم التناقض المذكور وح لكم الكلام
ان حكمكم انما يقع على شيء كونه معلوما فاما بطل هذا السبق بطل حكمكم قلت لكون الموضوع معلوما
باعتبار انه مجهول مطلقا امر ضروري سواء اتحد الموضوع بالدوام او بالحين او لم يعتبر ان اعتبار
هذه القيود لا يخرجه عن كونه معلوما بوجه ما بل يكون امثال هذه القيود جارية مجرى جعل
الشيء موصوفا بنقيضه وذلك لا يخرجه عن كونه حكما للسبق قال ____ المقالة الاولى
في

مطلقا

ودعوا له وعلى الخارج اللازم اقول ____ قد مر في صدر الكتاب ان المنطق مقالتان مقالة في اكتساب
التصورات ومقالة في اكتساب التصديقات ولهذا شرع في المقالة الاولى وفيها فصول الفصل الاول في دلالة
الالفاظ وفيه مباحث البحث الاول عرفوا الدليل بانه الذي يلزم من العلم به العلم بشيء والمدلول
وقالوا المراد من المدلول المأخوذ في التعريف ما هو بحسب اللغة لئلا يلزم الدور لا ما هو في الاصطلاح
الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء اخر لئلا يلزم هذا التكلف والدلالة هي كون الشيء بحيث
يلزم من العلم به العلم بالمدلول وقال صاحب الكشف وهو من المحققين الدلالة هي فهم المعنى
عند اطلاق اللفظ بالنسبة الى العالم بالوضع وفيه بحث لان الفهم قائم بالفاهم والدلالة
بالدليل فلا يكون احدهما الاخر ولا يجوز تعريف احدهما بالاخر ثم الدليل ان كان لفظا او غير لفظ
افاد المدلول بحسب الوضع او لا والوضع هو تخصيص شيء بشيء ليفهم الثاني عند ادراك الاول وما لا
يكون بحسب الوضع يسمى دلالة عقلية كالاثر على المؤثر والاشكال الاربعة وغيرها والاول يسمى دلالة
حسية كالعقود والاشارات والنصب والنصب جمع نصبة وهي ما وضع لهداية ابناء
السبيل وكذا لوك الشمس لوقت الصلوة والدليل اللفظي ما وضعي او غير وضعي وما هو غير
وضعي اما ان يكون بالطبع اي طبع اللافظ بخصوصه كاح على الوجع واف على التضجر واح اح
على اذى الصدر يسمى دلالة طبيعية وان لم يكن بالطبع يسمى دلالة عقلية وسماه
بعضهم انها عقلية كاللفظ المسموع من وراء الجدار الدال على اللافظ سواء كان مهملا او موضوعا مفهوما
الدلالة بالنسبة الى السامع او غير مفهوم وما هو وضعي فدلالته على تمام مسماه مطابقة كدلالة
الانسان على الحيوان الناطق وعلى جزئه تضمن كدلالته على الحيوان او الناطق وعلى الخارج اللازم كدلالته
على قابل العلم قال ____ لكن من حيث هو كذلك الى قوله بشرط العلم بالوضع اقول ____
يعني دلالة اللفظ على تمام مسماه انما تكون مطابقة ان لو كانت دلالته عليه لانه تمام مسماه اما اذا
كانت لانه جزء او لازم لمسمى اخر فلا تكون مطابقة بل تضمنا او التزاما وكذا دلالة اللفظ على
جزء مسماه انما تكون تضمنا ان لو كانت لانه جزء مسماه لا لانه مسماه او لازم لمسمى اخر وكذا دلالة
الالتزام انما تكون التزاما لو كانت دلالته على لازم مسماه لانه لازم مسماه لا لانه مسمى اخر احترازا عن
اللفظ المشترك بين الكل والجزء كلفظ الامكان المشترك بين الامكان الخاص والامكان العام فان
الامكان العام جزء للامكان الخاص لانه سلب الضرورة عن احد جانبي الحكم والامكان الخاص
سلب الضرورة عن الطرفين جميعا وعن اللفظ المشترك بين الملزوم واللازم كلفظ الشمس المشترك
بين جرم الشمس وبين ضوئه فان لفظ الامكان لو اعتبرت دلالته بالنسبة الى الامكان الخاص
يكون تضمنا له دالا على الامكان العام تضمنا لكونه جزء المدلول فعند وجود دلالة اللفظ على تمام مسماه مع
انها ليست مطابقة لان دلالته عليه ليست من حيث انه تمام مسماه بل من حيث انه جزء لمسمى اخر
ولو اعتبرت دلالته بالنسبة الى الامكان العام يكون مطابقة مع ان الامكان العام جزء لمسماه الاخر فدلالته
على الامكان العام ليست من حيث انه جزء لمسماه بل من حيث انه تمام مسماه وكذا لفظ
الشمس لو اعتبرت دلالته بالنسبة الى جرم الشمس يكون له دلالة على الضوء بالالتزام لكونه
لازما لمدلوله فعند وجود دلالة اللفظ على تمام مسماه مع انها ليست مطابقة لان دلالته عليه
ليست من حيث انه تمام مسماه بل من حيث انه لازم لمسماه ولو اعتبرت دلالته بالنسبة الى الضوء
تكون مطابقة مع ان الضوء لازم لمسماه لان دلالته على الضوء ليست من حيث انه لازم لمسماه
بل من حيث انه تمام مسماه ويمكن تعريفها بالدلالات الثلث بوجه يخرج عنها هذه المحذورات وهو
ان يقال دلالة اللفظ على المعنى ان كانت لوضع اللفظ له فهي مطابقة وان كانت لوضعه لما تركب
من ذلك المعنى ومن غيره فهي تضمن وان كانت لوضعه لملزومه فهي التزام والدلالة الوضعية

المراد

العام

اما يكون دالا بالنسبة الى العالم بالوضع وقيد المسمى بالتمام في المطابقة [illegible] الحاجة
اليه تأكيدا او استحسانا لما وقع في مقابلته ذكر جزء المسمى كما قال وشرط الالتزامية كما في قوله
المعتبر في ذلك اقول شرط الدلالة الالتزامية اللزوم الذهني اي يكون اللازم بحالة
متى حصل مسمى اللفظ في الذهن حصل ذلك اللازم فيه والا لما حصلت الدلالة اذ اللفظ غير موضوع
لذلك اللازم ولا يستقل الذهن بالانتقال من مسمى اللفظ اليه فلا يحصل الفهم فلا يتحقق الدلالة واللزوم
الخارجي اي كون اللازم بحالة متى حصل المسمى في الخارج حصل اللازم فيه ليس بشرط اذ لو كان شرطا
لما تحققت الدلالة الالتزامية بدونه وليس كذلك فان لفظ العمى دال على الملكة بالالتزام كدلالة لفظ العمى
على البصر والجهل على العلم مع عدم اللزوم الخارجي بين مسمى لفظ العمى وبين الملكة فان قلت
لا نسلم كون الدلالة هاهنا التزامية فان مفهوم الملكة جزء من العمى اذ العمى ليس هو مطلق العدم
بل عدم البصر عما من شأنه البصر فتكون الدلالة على البصر تضمنية لا التزامية قلت العمى عدم مخصوص
بالبصر [illegible] البصر لا العدم مع البصر [illegible] البصر لا عدم البصر لا العدم والبصر
فيكون مركبا من العدم واختصاصه بالبصر وما من شأنه البصر [illegible] في المعقولات [illegible] ودلالة
لفظ المركب داخلة في المطابقة [illegible] وهو ان يقال لا نسلم [illegible] لان اللفظ
المركب ليس موضوعا [illegible] الواضع ما وضع المركبات وليس [illegible] بل الازما
وهو انه لا نسلم انه ليس بوضع الواضع بل هو موضوع اذ المراد بوضع اللفظ للمعنى وضع عينه
كلفظ الارض لمسماه او وضع اجزائه لاجزائه بحيث يطابق مجموع اجزاء اللفظ اجزاء المعنى و
المركب كذلك لان المركب يشتمل على الفاظ مفردة وعلى الهيئة التركيبية وكل منهما بالوضع اما الالفاظ
المفردة فظاهر واما الهيئة فكذلك [illegible] بحسب اللغات [illegible] وعلى الخلاف
[illegible] في العربية [illegible] لفظ [illegible] الحجارة [illegible] تعالى الفارسية [illegible] وقد
يكون للفظ المركب دلالة بالتضمن والالتزام كدلالة قول [illegible] موضوعة على [illegible]
وعلى [illegible] موجود والتضمن والالتزام [illegible] المطابقة لكونهما مشروطين بها [illegible] دلالة
اللفظ على جزء المسمى وعلى لازمه انما يكون بعد دلالته على المسمى المشروط [illegible] الشرط ولا
يستلزم المطابقة التضمن لجواز كون المسمى بسيطا [illegible] دلالة اللفظ على المسمى دون دلالته على
جزئه ولا يستلزم ايضا الالتزام لجواز ان لا يكون للمسمى لازم ذهني يلزم من فهمه فهمه وقال الامام يستلزم
الالتزام لان تصور معنى كل لفظ يستلزم تصور انه ليس غيره فيكون اللفظ دالا على هذا المعنى [illegible] لا
نسلم ان تصور معنى كل لفظ يستلزم تصور هذا المعنى لانا قد نتصور معنى اللفظ ولا نخطر ببالنا شيء
غيره اصلا بل لو تصور معنى اللفظ مع هذا المعنى نعلم انه لازم له لكن هذا ليس [illegible] في الدلالة
الالتزامية بل المعتبر هو ان يكون المسمى بحالة متى تصوره يلزم من مجرد تصوره تصور اللازم حتى
يتحقق الدلالة وهذا اللزوم يسمى باللزوم البين بالمعنى الاخص والاول بالمعنى الاعم ويسمى هذا البحث قال
وقيل دلالة الالتزام مهجورة في العلوم اقول قال الامام في المحصول دلالة
الالتزام مهجورة في العلوم لكن لا مطلقا انما هي في [illegible] بل عقلية [illegible] استدلوا على كونها
مهجورة بانها عقلية والعقلية لا تستعمل [illegible] المراد اذا الالفاظ المستعملة في العلوم [illegible]
منها بالعهد والاصطلاح ما وضع لها [illegible] واجاب [illegible] بان المراد بالدلالة الوضعية ما
يكون بواسطة الوضع اما [illegible] وهي المطابقة او بواسطة وهي التضمن والالتزام لانهما بواسطة
المطابقة اذ لو خصصنا الوضعية بالمطابقة لزم ان يكون التضمن ايضا مهجورا لكونه غير وضعي وليس
كذلك [illegible] لان التضمن والالتزام وان كانا متساويين [illegible] عقليين لكن المدلول الالتزامي خارج
عن مسمى اللفظ دون التضمني فيكون [illegible] من اللفظ [illegible] قال [illegible] مهجورة كون
اللوازم

عين الصورة الاجتماعية مع هذه التصورات [illegible] تصور [illegible] والحكم [illegible]
التصديق اولا فانا [illegible] يكون التصديق عبارة عن شيء مركب من العلم والمعلوم اذ الصورة الاجتماعية
لا تكون [illegible] بل معلومة والمركب من العلم والمعلوم لا يكون [illegible] لم يجعل الصورة الاجتماعية
كان التصديق [illegible] العلم واحدا وكلاما [illegible] الصورة الاجتماعية
[illegible] ما لا [illegible] قلت [illegible] جزءا
لكان ماهية التصديق عبارة عن التصورات [illegible] فلا يكون ماهية واحدة فلا يكون التصديق [illegible]
واحدا سواء كان معه الصورة اولا قال ولئن [illegible] القوله المحققون اقول
وليس [illegible] هذا [illegible] لكن هذا المذهب وهو جعل التصديق عبارة عن الحكم [illegible] واوفق [illegible]
التصديق [illegible] لان العلماء [illegible] اتفقوا على ان [illegible] التصديق و كسبيته [illegible]
[illegible] ان [illegible] التصديق البديهي [illegible]
يكون تصور الطرفين [illegible] العقل [illegible] الكسبي [illegible] لا يكون تصور
الطرفين [illegible] بالبديهة [illegible] الذي يكون [illegible] مطابق [illegible] سواء
كان طرفاه [illegible] بخلاف ذلك [illegible] الذي يكون [illegible] سواء
كان طرفاه موجودين اولا [illegible] بخلاف ذلك [illegible] التصديق عبارة عن المجموع [illegible]
[illegible] او صادقا مع كون بعض اجزائه كسبيا [illegible]
قلت [illegible] لا مشاحة في الاصطلاحات [illegible] جعل التصديق
[illegible] لا يكون بعض اجزائه [illegible] قلت لا مشاحة في الاصطلاحات [illegible]
[illegible] بل [illegible] عند المحصلين [illegible]
الاصطلاح [illegible] المحققون فاختير ذلك [illegible]
قال [illegible] قوله العلم والجهل [illegible] ان المراد بالعلم الذي جعل مورد
القسمة ليس العلم المفسر بالاعتقاد الجازم المطابق الذي هو [illegible] بل [illegible] لان الجهل هو الاعتقاد
الجازم الغير المطابق بل [illegible] مطابقا او غير مطابق جازما او غيره ليشمل جميع التصورات
والتصديقات [illegible] الكلية [illegible] حصول
صورة الشيء في العقل وهذا التعريف غير مناسب بهذا الموضع لان صورة الشيء لا بد وان يكون
مطابقة له [illegible] العلم والجهل [illegible] علم الواجب [illegible] وانما [illegible]
[illegible] هذا الموضع [illegible]
عبارة عن حصول صورة من الشيء عند العقل [illegible] صورة من الشيء [illegible] العقل
[illegible] علم الواجب واعلم ان المراد بالعلم هاهنا اعم من ان يكون مطابقا وغير مطابق [illegible] جواب
[illegible] العلم لا يجوز ان يكون منقسما الى التصور والتصديق لان التصور والتصديق [illegible]
والجهل فلو انقسم العلم [illegible] العلم الى العلم والجهل [illegible] وهو محال [illegible]
هذا [illegible] ان المراد بالعلم هاهنا [illegible] الاعتقاد الجازم المطابق [illegible]
[illegible] التصور والتصديق [illegible] العلم [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible] الى [illegible] والحيوان
[illegible] الى [illegible] على [illegible] العلم [illegible]
[illegible] بحصول صورة الشيء في العقل [illegible] العلم الذي جعل مورد
القسمة [illegible] تصورا او كسبيا [illegible] تصوريا او كسبيا كان تصوريا
[illegible] الكسبي [illegible] القسمة [illegible] المورد

عالم ذلك العلم إما تصور وتصديق وهو حاصل التقسيم على ما يليق المراد بكون العلوم ضرورية أو كسبية كونه
حصولها كذلك لا يكون حصول العلم بماهيتها كذلك مجاز إذ يكون حصول العلم بجهته العلم ضروريا أو كسبيا
ويكون حصول العلم بين الخلاف وذلك والمورد فيه حد بعض بين تصور ولا تصديق لا سيما لكون العلم عين
الحاصل قال وهو إما التصور إلى قوله بعد تعقل الإيجاب أقول لما علم أن العلم قد ينقسم
حصول صورة من الشيء عند العقل يقول هو إما تصور أو تصديق لأن المعنى الذي بعد حصول صورة منه
إما أن يكون معه وقوع النسبة الإيجابية ولا وقوعها كما تذكر الآن أو يكون آخرها فإن كان الأول فالعلم هو التصور
وإن كان الثاني هو التصديق وبخصوص ذلك أن النسبة الإيجابية هي ثبوت أحد طرفي القضية للآخر أو تقييده
أو تشبيه إياه فمتى حصل عند العقل وقوع هذه النسبة أو لا وقوعها بالمعنى تصور مفهوم الوقوع أو اللاوقوع
فإن ذلك من قبيل التصورات بل المعنى أن النسبة الإيجابية واقعة أو ليست بواقعة فهذا الحصول هو التصديق
وهو بعينه حقيقة الحكم فلذلك يسمى عند المنطقيين بهذا المعنى صرح كما حده بقوله فالتصديق
هو أن يحصل عند العقل أن النسبة الإيجابية واقعة أو ليست بواقعة والأول وهو أن يحصل عند العقل
أن النسبة الإيجابية واقعة هو الإيجاب وإيقاع النسبة الإيجابية والثاني وهو أن يحصل أن النسبة الإيجابية
ليست بواقعة وانتزاع النسبة ولفظ ما هما المعلم أرسطو إيقاعا وانتزاعا ومتى حصل عند العقل شيء غير
وقوع النسبة الإيجابية ولا وقوعها بالمعنى المذكور سواء كان مفهوم الوقوع واللاوقوع أو غيرهم فهو التصور
فالتصديق هو الحكم ويعلم من هذا أن هذه الحكم لأن الحكم علم لكونه تصديقا والعلم حصول صورة من الشيء
فيكون ماهية الحكم أيضا حصول صورة من شيء ما فعل له نسبة أمر إلى آخر يحسن تعقلا لمن طلب لوقفه حين
أو ليس له دلالة على معنى الفعل إلا تعرف منه كنه ماهيته وزعم الإمام أن الإيقاع غير الحكم الإيجابي فقال
لا بد في التصديق من تصور المحكوم عليه وبه والحكم بينهم وإيقاع هذا الحكم والمشهور أن الإيقاع عين الحكم
الإيجابي ويعلم أن السلب لا يتعقل إلا بعد تعقل الإيجاب إذ عدم الوقوع إنما يتصور بعد تصور الوقوع لأن
أعدام الأشياء إنما تعقل بعد تعقلها لكن الشيء مطلقا أن السلب في التعقل أن السلب لا يعقل ولا يذكر إلا
بعد تعقل الإيجاب قال وليس الكل إلى قوله بلا دور وتسلسل أقول إذا علم أن
العلم إما تصور أو تصديق فنقول ليس جميع التصورات والتصديقات ضروريا والضروري ما لا يحتاج في
حصوله إلى فكر كتصورنا الحرارة والبرودة وحكمنا بأن الكل أعظم من الجزء ولا نظريا وهو الذي يحتاج في حصوله
إلى فكر كتصورنا الروح والملك وحكمنا بأن العالم حادث أما الأول فلأنه لو كان كذلك لما جهلنا شيئا وأما الثاني فلأنه
لو كان كذلك لما علمنا شيئا لأنه لو كان الكل فكريا لاحتجنا في حصول كل منها إلى فكر وفي حصوله كذلك الآخر إلى آخر
وعلى هذا فإن عاد إلى الأول بمرتبة أو مراتب لزم الدور وإن لم يعد لزم التسلسل وعلى التقديرين يمتنع
العلم بالشيء أما الدور فلأنه لو توقف العلم بالشيء على ما يتوقف عليه يلزم توقفه على نفسه لأن الموقوف على
الموقوف موقوف وما يتوقف على نفسه يمتنع أن يوجد إذ يلزم تحققه قبل تحققه وهو بديهي الاستحالة
وأما التسلسل فلأن العلم بالشيء يتوقف على العلوم الغير المتناهية والإحاطة بما لا يتناهى المترتبة محال
ولأنها لو أحاطت بها لزم انتهاؤها وهو محال فثبت أن جميع التصورات والتصديقات ليس ضروريا ولا نظريا
فلزم أن يكون البعض من كل منهما ضروريا والبعض نظريا هذا هو المشهور وما يختص بهذا المقام أن يقول
ليس الكل ضروريا إذ قد يحتاج في البعض من كل منهما إلى فكر ولا نظريا إذ قد يحصل البعض بلا روية قال
فإن قلت إلى قوله أو الحدس أو غير ذلك أقول فإن قيل على الطريق المشهور سلمنا أن الدليل
يدل على أنه لو كان الكل كسبيا يلزم الدور أو التسلسل فلا يدل على تعين أن يكون الكل كسبيا بكون هذه القضية
وهي قولكم لو كان الكل كسبيا يلزم الدور أو التسلسل ما ذكرتم في بيانه كقولكم لو كان الكل فكريا لاحتجنا
في حصول كل منها إلى فكر وعدد ذلك والقضايا التي تستثنونها ضرورية أو كسبية فلم لا يكون الكلام في إبطال
على بطلان هذا القسم وهو كون جميع التصورات والتصديقات كسبيا الثاني أن أردتم بالضروري الذي

فعصار

اللوازم غير منحصرة إذ السقف يلزم الحائط وذلك يرتبط الأس والأس الأرض فلهذا قالوا لا بالالتزام
يوجب أن يكون اللفظ الواحد مدلوله غير متناهية وأجاب الإمام بأن المحصور الالتزام إلا أن اللوازم اللوازم
البينة وهي متناهية بل بسبب كونها محصورة أن اللازم إما أن يعتبر كونه بينا أو لم يعتبر فإن لم يعتبر يلزم
لما بينا أن الشرط اللزوم الذهني وإن اعتبر لم يكن المدلول منضبطا فإنه ربما كان بينا بالنسبة إلى
شخص دون شخص واعترض عليه صاحب الكشف بأنه يجوز أن يعتبر ما يكون بينا بالنسبة إلى الكل
كدلالة لفظ المتضايف على الآخر كلفظ الأب على الابن وقال صاحب المطالع إن أرادوا بالكون دلالة
الالتزام مهجورة أن السامع إذا ألفاظا مجردة على النعم مسماه فذلك باطل كما مر من دلالة أحد المتضايفين
على الآخر ودلالة الدخان على النار والسقف على الحائط وغير ذلك وإن أرادوا به الاصطلاح على أن
اللفظ لا يطلق ويراد به المعنى الالتزامي بل احتاجوا إلى الأسد الرجل على بطلانه إذا اتبع في الاصطلاحات
وللقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون بالاصطلاح وما قالوا في معرض الأسد لا يكون تبعها على سبب الاصطلاح
إذ أن الأسد للاصطلاح من سبب ولا لكان عبثا والحول به ما اصطلاح في مثل الاصطلاح كون مدلوله خارجا
عن مسمى اللفظ فإذا أعلم أن مراد القائل هو لا تعلق حلاوة العهد والاصطلاح بعدم انضباط
المدلول لأن اللوازم البينة قد يختلف بحسب الصناعات والعادات فإن النحوي يتصور من مفهوم
مسمى الفاعل المرفوع والحكيم السابق على العقل فإن ملتزم ذلك الالتزام غير محصورة إذ العلماء من
الأولين والآخرين اتفقوا على صحة تعريف الأشياء بالحد الناقص كتعريف الإنسان بالحيوان الناطق
وبالرسم كتعريفه بأنه الحيوان الضاحك مع أن دلالة الحد الناقص والرسم على الماهية بالالتزام ودلالة الماهية
خارج عن مدلولها فلا يكون الالتزام مهجورة فإن قيل لا نسلم أن دلالتهما على الماهية بالالتزام لكن المحدود
المحدود والمرسوم المقصود بالحد الناقص والرسم الماهية [illegible] دليل القصد مدلول الحد الناقص
والرسم لأن التعريفات التي يكون غير الحد التام إنما يقصد بها ما يميز الماهية عما عداها والمميز هو
المدلول المطابقي لتلك التعريفات فلا يكون الالتزام مستعملة والحق أنها مهجورة في العلوم الحقيقية
مستعملة في الأشعار والمراسلات وغيرها قال وقد يقال إلى قوله والمطلق ونحوها أقول
اللفظ إما أن يكون موضوعا لمعنى مشخص أو لمعنى غير مشخص والأول هو العلم وهو في الأكثر بالوضع الجديد وقد
يوجد بوضع الأصل كالشمس والقمر والأرض وغيرها والثاني هو الذي يكون موضوعا لمعنى مشخص بعينه على مسمى
ما يصح إطلاقه على المستحضر وما لا يصح والأول كالمسماة والضمير بعينها كرجل والغول والثاني [illegible]
المحال مثلا وضع في الأصل ليس له الحكم فكل معنى حصل له الحكم صح إطلاقه عليه وهذا وضع لا لسان لكل المعنى
الكلي فكل معنى حاضر صح إطلاقه عليه وهو [illegible] وأنا للمتكلم والمخاطب فكل معنى يخاطب صح إطلاق هي
عليه وكل معنى يتكلم صح إطلاق أنا عليه وكذلك في المخاطبات فالمعتبرات إنما اعتبارات اعتبار كونها
معاني لهذه الألفاظ واعتبار كونها مشخصات [illegible] فلا شك أن دلالة هذه الألفاظ على المشخصات
من حيث كونها معاني لهذه الألفاظ حقيقة ومن حيث كونها مشخصات [illegible] مجاز
فلا دلالة على [illegible] المخاطب حقيقة [illegible] مخاطب بالحقيقة وعندنا أنه مخاطب بعض بالمجاز وكذلك المتكلم وهو
وهذا وغيرها وأما ما كان أكثر [illegible] لا يصح إطلاقه على المشخصات كالعام والمطلق
والثاني وهو ما لا يصح إطلاقه على المشخصات كلفظ العام والمطلق والكلي والجنس والنوع وما يجري
ذلك المجرى قال المقولة هذا الفصل أقول البحث الثاني في قسمة اللفظ إلى المفرد
والمركب اللفظ الدال بالمطابقة إما مركب أو مفرد لأنه إن قصد بجزء منه الدلالة على
جزء معناه فهو المركب مثل رامي الحجارة [illegible] وإن لم يقصد فهو المفرد وإنما قلنا بعد قصد
ليخرج المركب من الموضوع للمعنى [illegible]
مثل [illegible] أو يكون له جزء لكن لا يدل على معنى [illegible]

لا يدل جزؤه على جزء المعنى كعبد الله علما اذا سمي به شخص او يدل على جزء المعنى لكن لا لقصد كالحيوان الناطق
اذا سمي به شخص انسان فان اللفظ المركب يسمى قولا ومؤلفا وقال بعضهم المؤلف ما ذكر والمركب ما دل جزؤه
لكن لا على جزء المعنى كعبد الله علما وذكر الشيخ في الشفاء ان هذا ليس بشيء وانا قد بينا بطلانه لان الا المراد
محذوره واللفظ الواحد يكون بالقياس الى المعنى مفردا او مركبا معا فلا مصطلحا كالحيوان الناطق فان
هذا المجموع يدل على الحيوان بالنطق … على اجزاء المعنى بالشخص بالمطابقة او التضمن
المعين من … اجزاء الجسم الماشي بالشخص … فيكون مركبا …
لان الدال بالمطابقة قد يكون مفردا ومركبا … كعبد الله علما … هذا ما قالوا …
العقد بالمطابقة كثيرا من المركبات … تكلم به … المجاز …
الفصيح الكلام نظما كان او نثرا الكثير من هذا القبيل قال … جزؤه الكلام
اقول البحث الثالث في قسمة المفرد الى الاسم والكلمة والاداة فاللفظ المفرد اما اسم او كلمة
او اداة لانه اما ان لا يصلح لان يخبر به فهي الاداة وان صلح فان دل بهيئته على زمان معين …
… فهو الكلمة والا فالاسم … لم يكن … ذو … به
… يخبر بها … الى … الغير … الكلمة …
اصلا والخبر … فانه …
… الاداة ما لا يخبر به وحده … وقال الشيخ في الشفاء الاسم لفظ
مفرد يصلح لمعنى مجرد عن الزمان … الكلمة لفظ مفرد … على … الزمان …
على غير … المفرد … الزمان … قوله ويكون
دليلا … بالقوم … الاسم … الاداة …
لفظ مفرد يصلح لمعنى مجرد عن الزمان … الشيخ … وقال الادوات …
للافعال … الاسم والكلمة … الكلمة …
… والصبوح والغبوق والقيل … والامس … اسماء الافعال …
… والقيلولة … الصابح والساري … المسمى …
يدل على الزمان … الكلمة … اللفظ … والزمان … من البعض
اما … كالمسمى … قال … صاحب الكشف
الى قوله … اقول … صاحب الكشف … الكلمة …
… الذي ذكرها الشيخ … الكلمة … على …
… الموضوع … خارج … وعلى نسبته الى الموضوع
… وذلك هو مراد الشيخ …
وهو … على نسبته الى … على زمان … خارج …
بل الزمان … والصبوح … على … الموضوع … المراد …
على الموضوع … وهو المراد … دليلا على …
… الصباح … ذكر … هذا ما ذكره صاحب
الكشف … هذا الكلمة لفظ مفرد … على الزمان … يكون نسبته
الى … وذلك … اخفى …
الفعل والاخص اخفى واما … الفعل … الاول …
… على هذا الوجه … المعنى …
مجراه وليس … ان هذا الوجه صحيح لكن … اسماء الافعال …

٨
تدل على … قال … قال … اقول
ما ذكر فساد قول صاحب الكشف في توجيه كلام الشيخ … يريد
الشيخ … عن المعنى … الزمان خارج عن … الكلمة بمادته وذلك
لان لفظ الكلمة له مادة وهي مجموع حروفه وصيغة وهي هيئته اي صورته من ترتيب الحروف وحركاتها
وسكناتها ويسمى وزنا وزنة ايضا ولفظ الكلمة بمادته انما يدل على حدث فقط وذلك واما
الدلالة على الزمان ونسبة الحدث الى الفاعل انما هي بصيغته اما بالتمام كما في لغة العرب فان صيغة
فعل … على … الماضي … المستقبل او … ويكون الدلالة ببعض الحركات
والسكنات … لغة العرب … خور … اكل …
… الصيغة … السكون … الدلالة … الصيغة …
… ضرب … ضرب … الدلالة … الصيغة …
… خارج عن معنى مادة الكلمة … العوض
… هذا … الشيخ … لم يكن …
من اللغات لفظ مفرد دال … الزمان … الكلمة …
الكلمة خارجة عن … الكلمة وهذا ذكره الشيخ … ان مراد الشيخ ما ذكره
قال وهذا اي قوله … اللغة اقول … من المتأخرين … الكلمة …
… الكلمة لفظ مفرد دال على معنى تام … على الزمان بصيغته … اعترضوا
على ذلك بان … لغة العرب … صيغة … المنطقي
والمستعمل … المنطق … من الكلمة … الكلمة باية لغة كانت
… المنطق … صاحب الكشف
… الكلمات العربية تدل على الزمان
بصيغتها … الكلمة انها لفظ مفرد دال على معنى تام … الزمان بصيغته …
او ما رادف هذا اللفظ … اللغات … التعريف … الصيغة …
… اللفظ … مرادفا … الصيغة … ذكره … الصاحب … لان هذا
تعريف ماهية الكلمة … مرادفها … التعريف … والمرادف … التعريف
… التعريف …
… تعريف الكلمة … لفظ مفرد مرادف للفظ الكلمة … بصيغته على
الزمان ولا شك ان … مرادفا للفظ الكلمة … بصيغته على
الزمان … قال … والكلمة … قوله …
اقول … معنى الكلمة … على … والكلمة … على
حدث ونسبته الى الموضوع … على حدث وهو المشي ونسبته
الى الفاعل … الماضي والكلمة … على … الاضرب … على نسبة
حدث الى الفاعل … على مفهوم ذلك الحدث … وصار … ويسمى
اهل العربية … الحدث … ولما سمي … وجود …
معناها وجود شيء لموضوع … نفسه … كان الامر
… على الحدث … الصيرورة … وجود شيء لموضوع
كما ذكرنا … الكلمات … على وجود شيء
لموضوع لكن … ذلك … الوجود … قال وقال الشيخ في

المسئلة الاولى قوله ايضا اقول قال السيد في السنن ليس كذا هو فعل عند اهل العربية كلمة ان لفظ المضارع عن الغائب كما هو للمتكلم وتنسى له مع الغير وتنسى للمخاطب فعل عندهم
وليس كلمة لتحصيص انما محتملة للصدق والكذب فلا يكون مفرده الا المفرد لا يحتمل الصدق والكذب
والكلمة مفرد لما عرفت وللقائل ان يقول لا نسلم ان المفرد لا يحتمل الصدق والكذب وانما لا يحتمل ان لو
لم يكن مسماه مركبا اما اذا كان كلاهما تعرضا له بشيء المعنى الذي يدل على المتكلم والنون في نفس
عليه مع غيره والتاء على المخاطب وما بعده الزوائد تدل على الذي من المعنى ويكون مركبه
ما قلت انما يكون مركبا ان لو كان كل جزء منه دالا على معنى عند الافراد وليس كذلك اما الزوائد
فظاهر واما الباقي فلا يمكن الاستدلال به لما قلت ما ذكر في تعريف المركب لان كل جزء منه دال على
جزء المعنى المهم من ان يكون حال الافراد او حال الاجتماع والافراد غير معتبر ولا نعرف ان المضارع
العين الغائب ليس بكلمة عرفنا ان الماضي للغائب ليس بكلمة لما عرفت ذكره من الوجه هو احتمال
الصدق والكذب ولا يلزم ان يرد المضارع الغائب على نفسه وقال لو ظن ان يثبت
مركب لاحتماله الصدق والكذب ولانه بنية وضعا تدل على موضوع ما وما بعدها على ما في المعنى
قوله والتعريف بحسب الافراد ليس بشرط جواز سؤال وهو ان يقال الالفاظ انما تكون على المعاني
المعنى المطلق المفهوم دال الواضع لم يضع اللفظ الا لفهم وموضوع ما امر مبهم واحد
ما ان يكون المعنى اعم من ان يكون بحسب الافراد كان جزء والمعنى بتعبير حسب ماهيته مجازا عن معناه
الغير فيكون له لفظ مركب الوضع فيكون معنى تنسى شيء ما فيكون مركبا واجاب بانه ليس معناه
ان شيء ما يعني لو كان كذلك لما صح اسناده الى الفاعل لما وضع لمعنى لا يصح اطلاقه على ما بلغه
معنى كان ما حصل له المشي من معنى في نفسه معلوم عند القائل دون السامع وليس اللفظ دال عليه
فيكون كالمهمل فلم يصح به احتمال الصدق والكذب هذا اما في المتفق وفيه نظر لانه لا يلزم من كون التبس
موضوعا لشيء متكلم مستلزم حمله على معنى كامل من حصل المهمل لجواز ان يكون بمعنى مسمى بشيء ما معين
جاز على ان النطق المعتبر احتمال الصدق والكذب بحسب الامور الى السامع اذ لو كان كذلك
لما كان يصح قوله احتمل الصدق والكذب وليس كذلك ... ايضا فلو اذا كان اعتبار احتمال
الصدق والكذب بحسب نفس الامر يكون قوله ليس محتملا للصدق والكذب والعرض في طلب النسب
بانه لا فرق بين عن الغائب والقائل عن الغائب وهو ليس بكلام بل هو ما يضمر فيه من الاسم
الذي هو ضمير الفاعل كان ... وليس في تمسمه استيعاب المسموع وهو ليس بكلام بل هو جزء
كلام مركب من ذلك المسموع والاسم المضمر وكذلك تمسمها يكون مع المضمر كلاما وحده يكون معا
ما ان يعمل الا ان عن الغائب وان لم يكن نائبا اوضمير الفاعل لكنه علامة له لكن المضمر فيكون فيه
دلالة في الكلمة ولزم التركيب ولكن الياء له دلالة لما لكون علامة للمضمر الغائب هذا ما ذكره
نطقا ولا نسلم ان الغائب مع الضمير كلام ولا لكونه ان لو كان مضمونه معينا عند السامع كما ذكره
السيد وليس كذلك قال ... وقال النفا الى قوله في لغة العرب اقول ... قال النفا
في السنن ان الماضي والاسم المشتق كضرب وضارب ومضروب مركب لان كل واحد منها مركب من
المصدر وصيغة خاصة وكل واحد منها يدل على جزء من المعنى واجيب عنه بان المراد من
التركيب ان يكون الاجزاء مترتبة في اللفظ اما الفاظ او حروف او مقاطع مسموعة لم يتم منها جملة والمصدر
مع الصيغة ليس كذلك والمقطع حرف مع حركة او حرفان ثانيهما ساكن فيتشكل من مقطعين وذهب بعض له
وقال ... لا الاسم المعرب مركب لان الحركة الاعرابية يعني دالة على الفاعلية والمفعولية والاضافة
كذا في قوله ضرب زيد وضربت زيدا ومررت بزيد ومن هذا ما ذكرنا في الكلمات بالوضعية ...
وقال لا كلمة في لغة العرب ... وقال الى قوله لا المعنى فقط اقول ... قال اهل العلم
من

معنيام
كلا
معنيامه

٩

من خواص الاسم انه يصح الاخبار عنه دون الفعل والحرف وذكر الامام في المحصل انه لو صح قولنا الفعل لا
يخبر عنه لزم كذبه لان المخبر عنه فيه اما ان يكون اسما او فعلا وعلى التقديرين يلزم كذبه اما اذا كان اسما فلانه يصح
الاخبار عنه لان الاسم يخبر عنه وهو كلمة المخبر عنه فلزم الكذب حينئذ وان كان فعلا وصح الاخبار عنه لزم
عدم صدق الفعل يصح الاخبار عنه وكان كل فعل لا يخبر عنه فلزم الكذب ايضا وكذا يقول في قولنا
الحرف لا يخبر عنه وانما قال في الاول كذب في الثاني نقض لحصول المحصوص في الاول دون الثاني واجابوا بان
مرادنا بقولنا الفعل والحرف لا يخبر عنهما انه لا يخبر عن معناهما المجرد عن لفظهما وحينئذ لا يكون المخبر عنه
في قولنا الفعل لا يخبر عنه فعلا ولا يلزم التناقض لان المخبر عنه وان كان معنى الفعل لكنه ليس معبرا
بلفظه بل بلفظ الاسم وهو قولنا الفعل واعترضوا بان هذا منقوض بقولنا ضرب لا يخبر عنه معناه
لانه ليس صدق هذا القول لم يصدق ولزم الاخبار عن معنى الفعل معبرا بمجرد لفظه اما اذا صدق فظ
لانا اخبرنا عن معناه بعدم الاخبار وهو معبر بمجرد لفظه واذا لم يصدق فكذلك لانه صدق نقيضه
وهو قولنا ضرب يخبر عن معناه واجابوا بانا لا نسلم ان المخبر عنه هنا معنى ضرب بل المخبر عنه لفظ
ضرب وهو قولنا ضرب ... لكون الضمير الذي في يخبر عائدا اليه فلا يلزم التناقض بعضهم عنه
قولنا معنى ضرب لا يخبر عنه لان المخبر عنه هنا معنى الفعل واجابوا بانه لا نسلم ان المخبر عنه هنا معنى
الفعل معبرا عنه بمجرد لفظه بل المخبر عنه معنى الفعل لكن معبرا بلفظ الاسم وهو معنى مع لفظ
الفعل فلا تناقض ثم نقضوه بقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر لان المخبر عنه هنا معنى الفعل
والحرف معبرا بمجرد لفظهما واجابوا بان المخبر عنه هنا مجموع اللفظ والمعنى لان الفعل هو لفظ
دال على معنى مقترن بالزمان والحرف لفظ دال على معنى في غيره فلا يلزم التناقض قال
الى قوله تمتاز بين اقول ... الفصل الرابع المفرد ان كان معناه مشخصا اي لا يقبل الفعل
مسير كما بين الكبرى هو العلم وقال بعض المتطقين هذا منقوض بالمضمر كانا وانت فان
معناه مشخص وهو ليس بعلم وهذا غير وارد لان معنى المضمر واحد بالنوع لا بالشخص والواحد
ما لا تصور له الا شخص واحد والواحد بالنوع هاهنا ما يتصور له اشخاص متساوية في مفهومه
وبعد هذا فلا ينضمن ان المضمرات وحدتها نوعية كانا فانه للمخاطب سواء كان هذا المخاطب او ذاك
او ذلك والعلم ليس كذلك فان معناه واحد بالشخص وان لم يتم معنى المفرد لا بالشخص بل بالنوع او
غيره فان استوت افراده المتوهمة في معناه سواء كانت موجودة في الخارج كالكوكب السيار
او لا كالعنقاء او بعضها موجود دون البعض كالانسان فهو المتواطئ اي متوافق الافراد وان لم
تستو افراده المتوهمة في معناه بان يكون في البعض اشد او اقوى او اولى واقدم فهو المشكك
كالبياض فان معناه في الثلج اشد منه في العاج وعدم وكالموجود فان معناه في الواجب اولى واقدم
منه في غيره وانما سمي مشككا لانه يشكك الناظر في انه من المتواطئ او من المشترك لتشابهه المتواطئ
من حيث اشتراك الافراد في معناه والمشترك من حيث ان معناه في الافراد على التفاوت هذا اذا كان

عنه م
بالشخص

معنى اللفظ المفرد وحده اما ان كان متعددا فلا يخ اما ان يكون موضوعا للجميع بالوضع الاول اولا
فان كان موضوعا فهو بالنسبة الى المعاني يسمى مشتركا وبالنسبة الى كل واحد مجملا والمجمل ما يحتمل
معنيين لا على التسوية ويندرج في هذا القسم اي ما كان موضوعا للمعاني بالوضع الاول المرتجل
وهو ما وضع لمعنى ثم نقل الى الثاني لا لمناسبة بينهما كاكثر الاعلام مثل جعفر اذا سمي به رجل والكهور
اذا سمي به الحبشي واللفظ قد يكون مشتركا بين الضدين كالجون للاسود والابيض وبين الكل
والجزء كالامكان للامكان العام والخاص وبين الصفة والذات كالشمس للضوء وجرم الشمس
وبين الجزء والصفة كالناطق لمدرك المعقولات وللافظ وبين الاشياء المختلفة كالعين للباصرة
والفوارة وقرص الشمس ونفس كل شيء وموضع من الركبة فيه تقعير وعين الميزان و
الجاسوس هذا اذا كان اللفظ موضوعا بالوضع الاول واما اذا لم يكن بل وضع لاحدهما ثم
نقل الى الثاني لمناسبة بينهما فلا يخ اما ان غلب استعماله في الثاني او لم يغلب فان غلب يسمى
لفظا منقولا فان كان الناقل شرعا سمي منقولا شرعيا وحقيقة شرعية كالصوم والركوع والصلوة
والصوم وغيرها فان الاول وضع بالوضع الاول للدعاء ونقل الشرع الى الافعال المعلومة
والثاني للنمو ونقل الى القدر المعلوم المخرج من المال والثالث للامساك ونقل الى الامساك
المخصوص وان كان الناقل اهل علم او صنعة سمي منقولا اصطلاحيا وحقيقة اصطلاحية
كاصطلاحات الحكماء مثل العلة والمعلول والدور والتسلسل والنحاة مثل الرفع والنصب
والجزم وان كان الناقل غير الشرع وغير اهل علم وصنعة سمي منقولا عرفيا وحقيقة عرفية
كالدابة فانها في الوضع الاول لكل ما يدب على الارض فنقل الى الفرس والحمار والمنقولات
بالنسبة الى معانيها الثانية تكون حقيقة عند الناقل ومجازا عند اهل الوضع الاول وبالقياس
الى معانيها الاولى بالعكس وان لم يغلب استعماله في الثاني سواء كان مساويا او مرجوحا سمي
بالنسبة الى المعنى الاول حقيقة وبالنسبة الى الثاني مجازا ومستعارا ان كانت المناسبة بين المعنى
الاول والثاني الاشتراك في بعض الامور كالاسد للشجاع للاشتراك في الشجاعة وان لم يكن
المناسبة كذلك يجب ان يسمى مستعارا بل مجازا مثل جرى النهر والمرادف وافقه
لفظ اخر في المعنى سميا مترادفين كالليث والاسد وان خالفه سميا متباينين والتباين
قد يكون بين الذاتين كالانسان والفرس وبين الذات والجزء كالانسان والناطق وبين
الذات والصفة كالانسان والكاتب وبين الصفتين كالعالم والكاتب وبين الصفة
وصفتها كالمتكلم والفصيح وبين الذات ومجموع الذات والصفة كالسيف والمهند
قال الى قوله والنداء اقول البحث الثاني في اقسام المركب
اللفظ المركب اما كلام او غير كلام والكلام ما يفيد المستمع بمعنى انه يصح السكوت عليه
اي لا يحتاج الى انضمام لفظة اخرى اليه احتياج المحكوم عليه الى المحكوم به او بالعكس

لا بمعنى انه يفيد المستمع ما لم يعلمه والكلام ما يحتمل الصدق والكذب
والكذب اولا فان احتمل الذي يسمى قضية وخبرا وقولا جازما كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب وهي
الذي يفيد في اكتساب التصديقات لان البراهين والادلة انما تتالف منه فان قلت خرج بعض
القضايا عن هذا التعريف اذ بعضها لا يحتمل الكذب كقولنا الواحد نصف الاثنين وبعضها لا يحتمل
الصدق كقولنا الواحد نصف الاثنين قلت المراد من الاحتمال بحسب مفهومها الذي هو الاخبار
بشيء عن شيء مع قطع النظر عن خصوص المتكلم او المادة او غير ذلك هذا اذا كان
الكلام محتملا للصدق والكذب اما اذا لم يحتمل شيئا منهما فلا يخ اما ان يدل على طلب شيء دلالة اولية
بالوضع الاول اولا فان دل فاما ان يدل على طلب فهم او على طلب فعل فان دل على طلب الفهم فهو الاستفهام
كقولنا هل لك مال وان دل على طلب الفعل فاما ان يكون مع الاستعلاء او الخضوع او التساوي فان
كان مع الاستعلاء وهو طلب العلو بذلك القول فهو امر ان كان الفعل غير كف ونهي ان كان كفا وان
كان مع الخضوع فهو سؤال ودعاء كقولنا اللهم اغفر لنا وان كان مع التساوي فهو التماس والحق
العرفية تسمى الكلام امرا ان كان طلب غير كف ونهيا ان كان طلب كف فان قلت تعريف الاستفهام
غير مانع اذ دخل فيه بعض الاوامر مثل فهمني وفقهني وافهم قلت افهمني دل بالوضع الاول
على طلب الافهام وفهمني على طلب التفهيم لا على طلب الفهم واما افهم فوارد ويمكن اصلاح التعريف
بان يقال الاستفهام لفظ دال بالوضع الاول على طلب الفهم بدون حروفه اي بدون حروف اللفظ
الموضوع للفهم فان قلت يندرج هل نفهم شيئا قلت الطلب في هل وليس فيه حروف الفهم
هذا اذا دل اللفظ على طلب شيء وان لم يدل سمي تنبيها ويندرج فيه التمني مثل ليت لي معهم
والترجي مثل لعل زيدا يكرمني والقسم مثل اقسم بالله والنداء مثل يا زيد وفعل المدح والذم مثل
نعم الرجل زيد وبئس الرجل بكر والتعجب مثل ما احسن زيدا واحسن بزيد والفاظ العقود مثل
بعت واشتريت والتشبيه مثل كان زيدا الاسد والفرق بين التمني والترجي ان التمني يعم في
الامور الممكنة والممتنعة فان الانسان يتمنى الطيران الى السماء والترجي لا يكون الا في الامور
الممكنة فان قلت قولك اتكلم يدل على طلب بالوضع الاول فهو التنبيه ليس بصحيح لجواز ان
يكون استفهاما باعتبار المعنى الثاني وهو انه يدل على طلب لكن لا بالوضع الاول كقولنا اطلب
منك ان تفعل او لا تفعل مع انه ليس بتنبيه قلت امثال ذلك خرج بقولنا انه يحتمل الصدق
والكذب قال واما غير كلام الى الاخر اقول ما مر كان اقسام الكلام
واما غير الكلام وهو الذي لم يفد المستمع بالمعنى المذكور فاما تقييدي وهو المركب من اسمين او من
اسم وكلمة فيما الاول والثاني كالحيوان الناطق وزيد يكتب والذي يركب هذا المركب منه التي سماها
به في التصورات لان الحدود والرسوم انما يكون من هذا القبيل واما غير تقييدي وهو الذي لا يكون
من اسمين واسم وكلمة لما الاول بالثاني كالمركب من اسم واداة مثل زيد في او كلمة واداة مثل قد ضرب

ثم قالوا الكلام لا يتأتى الا من اسمين او اسم وكلمة لان الكلام لا بد له من محكوم عليه وبه والاسم يكون
كليهما فيتركب الكلام من اسمين والكلمة لا تكون الا محكوما به فاذا تركب الكلام منه ومن الاسم والاداة
لا تكون شيئا منهما لعدم استقلالها بالمعنى فلا يصح جزءا من الكلام ونقضوا ذلك بالنداء فانه كلام
مع انه مركب من الاداة والاسم واجابوا بان النداء في تقدير الفعل وحرف النداء علامة للفعل
المحذوف تقديره ادعو زيدا او انادي زيدا فيكون النداء مركبا من كلمة واسم واعترضوا عليه بان النداء
لو كان تقديره ما ذكرتم يلزم ان يكون محتملا للصدق والكذب ولجاز ان يخاطب مع القائل لان ما ذكرتم كذلك
وليس كذلك واجابوا بانا لا نسلم انه لو كان تقدير النداء ما ذكرتم يلزم احتمال الصدق والكذب وجواز الخطاب
مع القائل وانما يلزم ان لو كان ما ذكرتم اخبارا وهو الكلام المحتمل اخبارا فلا لان ما يكون في صيغة
الفعل او تقديره قد يكون اخبارا وقد يكون انشاء وحينئذ يكون انشاء لا يحتمل الصدق والكذب ولا الخطاب مع
القائل مثل الفاظ العقود مثل بعت واشتريت قال ‾‾‾ الفصل الثاني الى قوله وعشر مسائل اقول ‾‾‾
الفصل الثاني من المقالة الاولى في الكلي والجزئي وفيه مباحث البحث الاول في تعريف الكلي والجزئي واقسام
الكلي كل مفهوم فرض ان يمنع نفس تصوره من اشتراك الاشياء فيه فهو الجزئي كزيد وهذا الجسم وان لم
يمنع فهو الكلي كالانسان والجسم سواء كانت الاشياء في الخارج اولا او بعضها في الخارج دون البعض والكلي
على ستة اقسام لان افراده الموجودة اما ان تمتنع في الخارج او لا تمتنع فان امتنعت فهو كشريك البارى
واجتماع الضدين وان لم تمتنع فاما ان يوجد منها في الخارج او لم يوجد فان لم يوجد فهو كالعنقاء و
جبل من الياقوت وان وجد فاما ان وجد واحد او اكثر فان وجد واحد فهو اما مع امكان مثله او مع
امتناعه والاول كالشمس والقمر عند من يجوز مثلهما والثاني كالبارى تعالى وان وجد اكثر فاما ان يكون
متناهيا او غير متناه والاول كالفلك والكوكب والثاني كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية عند
الحكماء وهذا القسم غير واقع عند المليين لانهم احالوا وجود عدد غير متناه في الخارج ومثل بعضهم بالعدد
زاعما انه متفق عليه وليس كذلك لان افراد العدد وان كانت غير متناهية لكنها غير موجودة في الخارج
عندهم وبعضهم مثل بمعلوم الله تعالى وهو ايضا كالعدد قال ‾‾‾ الى قوله [illegible] اقول ‾‾‾
العقل الانساني [illegible] جزئيات الكليات وهي [illegible] الكليات الخمس [illegible] بالقياس
الى جزئياتها لا بالقياس الى [illegible] الكليات الخمس بالقياس الى محالها
كالحمل [illegible] بالنسبة الى موضوعاتها [illegible] ان الكلي هي اشياء يحمل الكلي عليها بالمواطاة
والحمل بالمواطاة هو ان يحمل الشيء بهو هو كقولنا الانسان هو حيوان ومعناه ان الشيء الذي هو انسان هو بعينه
حيوان سواء كان ذلك [illegible] كقولنا الحيوان هو جسم [illegible] الحيوان انواع الحيوان او احد [illegible]
حيوان [illegible] ان ماهيته انسان ويلزم من ذلك ان يكون [illegible] كل [illegible] شيء واحد هو بعينه
للموضوع والمحمول واما [illegible] الحمل بالمواطاة اما اذا [illegible] بالاشتقاق [illegible]
له وهو الاشتقاق وهو ان لا يحمل المحمول بهو هو بل يحمل بهو ذو هو او ما يشتق منه [illegible] كالعلم
الكلي

بالنسبة

11

بالنسبة الى الانسان فانه لا يصح ان يقال الانسان هو علم لان العلم عرض والانسان جوهر ولا يمكن ان يقال الجوهر هو
بل يحمل على الانسان بما يشتق منه كالعالم او ما يركب منه ومن النسبة مثل ذو علم وما يجري مجراه فيقال الانسان
عالم او ذو علم او ما له العلم فلا يقال الانسان انه من جزئيات العلم ولا يكون العلم بالقياس الى الانسان
شيئا من الكليات الخمس بل جزئيات العلم يكون ما يحمل عليه العلم بالمواطاة كالطب والحكمة وغير ذلك من
انواع العلوم فان العلم يحمل عليها بالمواطاة واعترض [illegible] على حمل الاشتقاق بان النسبة
خارجة عن المحمول فالمحمول بالحقيقة العلم فيكون العلم محمولا بالمواطاة وجوابه ان النسبة الخارجة عن
هذه النسبة وهي التي بين المحمول والموضوع وهذه جزء المحمول [illegible] حمل الصفة على الموصوف
حمل المواطاة كقولنا الجسم متحرك وعكسه حمل الاشتقاق كقولنا الجسم [illegible] وليس [illegible]
زيادة فايدة بخلاف ما مر قال ‾‾‾ الى قوله يعم من وجه اقول ‾‾‾ لفظ الجزئي كما يقال
على المعنى الذي ذكرنا وهو الذي يمنع نفس تصوره من الشركة يقال بالاشتراك على معنى اخر وهو كل
خاص تحت عام نحو زيد تحت الانسان والانسان تحت الحيوان ويسمى هذا المعنى جزئيا اضافيا لان
جزئيته بالاضافة الى شيء اخر لا باعتبار ذاته والاول حقيقيا لان جزئيته باعتبار ذاته وبهذا التعريف
لا يكون الانسان من جزئيات الناطق وكذلك [illegible] وجامع الجزئيات في احكام
الكاتب وموضوعاتها [illegible] فالاولى ان يقال [illegible] انه المندرج تحت كلي اي الموضوع للكلي
ليعم الكلي والجزئي الاضافي مغاير للجزئي الحقيقي لامكان كونه كليا كالانسان فانه جزئي اضافي
بالقياس الى الحيوان والجسم [illegible] ولا يجوز ان يكون الحقيقي كليا الا انه مقابل للكلي وهو
اعم من الحقيقي لان كل ما يصدق عليه الجزئي الحقيقي يصدق عليه الجزئي الاضافي لان كل جزئي حقيقي
مندرج تحت ماهيته الكلية كزيد مثلا فانه مندرج تحت الانسان [illegible] والممكنة
والموجود [illegible] وليس كل ما يصدق عليه الجزئي الاضافي يصدق عليه الجزئي الحقيقي لما
علمنا انه يجوز ان يكون كليا والاعم من شيء جاز ان يكون جنسا له وجاز ان يكون عرضا عاما وهنا ليس
الجزئي الاضافي جنس للحقيقي اذ لو كان [illegible] لم يكن [illegible]
اذ لو كان جزءا له لما امكن تعقل الجزئي الحقيقي بدون الجزئي الاضافي وليس كذلك [illegible] تصور كون الشيء
مانعا من اشتراك [illegible] مع الذهول عن كونه مندرجا تحت كلي ومن الجزئي الاضافي بالتفسير
الاول والكلي عموم وخصوص من وجه لوجود الاضافي دون الكلي [illegible] الحقيقي وبالعكس كالكلي الاعم
مثل الشيء والمفهوم واجتماعهما كالانسان والحيوان [illegible] اعم من الكلي مطلقا
اذ كل كلي يكون موضوعا لكلي [illegible] الشيء والمفهوم [illegible] اضافيا [illegible]
كل موضوع كليا كزيد قال ‾‾‾ وكل مفهوم الى قوله والاقتنابينا بالكلية اقول ‾‾‾
كل مفهومين فرضا موجودين كانا او لا [illegible] احدى النسب الاربع وهي المساواة والعموم
مطلقا او من وجه والمباينة الكلية ووجه الحصر ان نقول لا يخلو اما ان يصدق كل منهما على كل ما صدق
عليه الاخر او لا فان صدق فبينهما مساواة كالانسان والناطق وان لم يصدق كل منهما على كل ما صدق
عليه الاخر فاما ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الاخر او لا فان صدق فبينهما عموم مطلقا كالحيوان
والانسان والحيوان اعم مطلقا والانسان اخص مطلقا وان لم يصدق شيء منهما على كل الاخر فاما ان يصدق
احدهما على بعض الاخر او لا يصدق اصلا فان صدق فبينهما عموم من وجه اذ يصدق حينئذ كل منهما على بعض الاخر
دون البعض كالحيوان والابيض وان لم يصدق شيء منهما فبينهما مباينة كلية كالانسان والفرس فعلم ان النسب
منحصرة في الاربع قال ‾‾‾ ونقيضا المتساويين الى قوله وعكس النقيض اقول ‾‾‾
لما علم ان كل مفهومين فرضا اما ان يكونا متساويين او يكون احدهما اعم من الاخر مطلقا او من وجه او متباينين
بالكلية فاعلم ان نقيضي المتساويين متساويان [illegible] اذ كل ما صدق عليه نقيض احدهما صدق [illegible]

عليه بعض الاخر اذ لو لم يصدق بعض يعني الاخر يلزم صدق نقيض احد المتساويين مع بعض الاخر
فلا يكون المتساويان متساويين واذا صدق بعض كل منهما على كل ما صدق عليه بعض الاخر فهما اي البعضين
متساويان ونقيض الاعم مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا لان كلما صدق عليه نقيض الاعم وجب ان يصدق
عليه نقيض الاخص من غير عكس اما الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما صدق عليه نقيض الاعم لصدق
عليه عين الاخص ويلزم وجود الاخص مع نقيض الاعم فلا يكون الاخص اخص هذا خلف واما عدم العكس فلانه
لو صدق نقيض الاعم على كل ما صدق عليه نقيض الاخص وقد بينا ان نقيض الاخص يصدق على كل ما صدق عليه
نقيض الاعم فيلزم ان يكون النقيضان متساويين فيلزم ان يكون الاعم مساويا للاخص لما بينا ان نقيضي المتساويين
متساويان هذا خلف وتشكك المتاخرون على ذلك بانه انما يستوي نقيضا المتساويين لو صدق كل من
النقيضين على كل ما صدق عليه الاخر وانما يكون نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم لو صدق على كل ما صدق
عليه نقيض الاعم وذلك غير لازم لجواز ان يكون المساوي والاعم اعم الاشياء المحيطة بالخارج والذهن كالامكان
العام والشيئية فلو فرضنا ان الشيء لا يتحقق في الخارج والذهن يصدق عليه نقيضه فلا يتحقق ذلك ثم
والجواب ان المساوي او الاعم لا يخلو من ان يكون عدميا او وجوديا فان كان عدميا يكون نقيضه وجوديا
فيصدق النقيضان عليه وان كان وجوديا يكون نقيضه سلبيا والسلب يصدق على المعدومات بمعنى انه يصدق
عليها ان الوجودي مسلوب عنها اذ لو لم يصدق هذا الصدق فالوجودي ليس بمسلوب عنها فح يلزم ثبوت
الوجودي للمعدوم لان رفع السلب الايجاب وهو محال فان قلت لا نسلم ان المساوي او الاعم لو كان عدميا كان
نقيضه وجوديا لانه يجوز ان نقيض العدمي جاز ان يكون عدميا قلت نقيضه لا يخلو من ان يكون وجوديا
او عدميا وعلى كل تقدير يتم مطلوبنا كما ذكرنا فان قلت جاز ان يكون نقيض المساوي او الاعم عدميا كما
من قيد وجودي كاللاعمى وغيره فلا يصدق على المعدومات قلت ح نوجد امرا وجوديا يصدق عليه النقيضان
كما مر قال ومن نقيضي الاعم الى الاخر اقول المتباينان اللذان بينهما عموم وخصوص من
وجه كالحيوان واللاابيض او الحيوان واللاانسان يكون بين نقيضيهما كاللاحيوان والابيض واللاحيوان
والانسان تباين جزئي اذ يصدق كل من النقيضين مع عين الاخر لوجود كل من المفهومين بدون الاخر في
بعض الصور وح لا يكون النقيضان مجتمعين في تلك الصورة واذا كان كذلك فلا يخ اما ان يصدق النقيض
مع النقيض في شيء من الصور او لا يصدق اصلا فان صدق كاللاحيوان واللاابيض في الحجر الاسود فيلزم
التباين الجزئي بينهما وان لم يصدق اصلا كاللاانسان واللاحيوان يلزم التباين الكلي وعلى كل تقدير يلزم
التباين الجزئي اذ التباين الكلي يستلزم التباين الجزئي وليس بين النقيضين عموم مطلقا ولا من وجه فان
نقيض الاعم من وجه كاللاانسان والحيوان مع التباين الكلي بين نقيضيهما اي الانسان
واللاحيوان كما مر وبين نقيضي المتباينين كالانسان والفرس او الانسان واللاناطق تباين
جزئي اذ يصدق كل من النقيضين مع عين الاخر لوجود كل من المفهومين بدون الاخر فلا يكون النقيضان
مجتمعين واذا كان كذلك فان صدق النقيض مع النقيض في شيء من الصور كاللاانسان واللافرس في الجماد صدقهما
ما بين حي وان لم يصدق اصلا كاللاانسان واللاناطق فبينهما تباين كلي وعلى كل تقدير يلزم التباين الجزئي والتباين
الكلي لانه هذا الكلام ليست بعض الاقسام واما حكم نقيض احد مع عين الاخر فنقول بين نقيض احد
المتساويين وعين الاخر وبين نقيض الاعم وعين الاخص مطلقا مباينة كلية اذ لو صدق نقيض احد المتساويين
مع عين الاخر او صدق نقيض الاعم مع عين الاخص يلزم ان لا يكون المساوي مساويا والعام عاما لوجود احد
المتساويين بدون الاخر ووجود الخاص بدون العام وبين عين الاعم ونقيض الاخص كالحيوان واللاانسان
عموم وخصوص من وجه لوجودهما معا اذ العام قد يوجد بدون الخاص والا لما كان عاما وقد يوجد العام بدون
نقيض الخاص مع عين الخاص وقد يوجد نقيض الخاص بدون العام اذ لو صدق العام على كل ما صدق عليه
نقيض الخاص وقد بينا ان نقيض الخاص يصدق على كل ما صدق عليه نقيض العام يلزم صدق العام على نقيضه

وهو

وهو مع ان هذه القضية لا تصدق خارجية ولا حقيقية ولا ذهنية فان قلت هذا منقوض بالممكن بالامكان
فانه اعم من الممكن بالامكان الخاص مع ان هذا ما وقع على كل ما صدق عليه انه ليس ممكنا بالامكان الخاص اذ كل
ما ليس ممكنا بالامكان الخاص اما واجب او ممتنع وكل واجب او ممتنع فليس ممكنا بالامكان العام قلت لا نسلم ان كل ما ليس
ممكنا بالامكان الخاص [illegible] بالامكان العام [illegible] طرفاه ضروريين [illegible] بالامكان الخاص [illegible] بالامكان
العام لان الامكان [illegible] فان قلت ما يكون طرفاه ضروريين [illegible] وكل ممتنع
ممكن بالامكان العام قلت لا نسلم ان كل ممتنع ممكن بالامكان العام بل الممتنع الذي يكون ضروري العدم فقط والعلم
من وجه بان بعض [illegible] صاحبه
اذ لو كان [illegible] الحيوان [illegible] او من وجه
واللاابيض اذ [illegible] الكلية والمساواة والمباينة الكلية [illegible] كالانسان واللافرس
او مساو كالانسان والناطق قال [illegible] نسبة الى الاخر اقول هذا تنبيه على انحصار طرفي
الاقسام والنسبة التي بينهما وانحصار بعضها [illegible] صدق احدهما
على الاخر في هذه الاقسام الاربعة اعم من ان يكون دائما او غير دائم بالفعل او بالقوة او مطلقا اذ لو خصص
بواحد منها [illegible] لم ينحصر [illegible] مثلا لو خصص [illegible] لا يكون
كذلك كنسبة الانسان الى الماشي بالفعل [illegible] الحيوان الى
الانسان اذ كل منهما دائمي وكذا النسبة بينهما وقد يكون بعضها غير دائمي كنسبة القائم بالفعل الى الانسان
القائم بالفعل اعم من الانسان مطلقا مع انه غير دائمي وكنسبة الكاتب بالقوة الى الانسان فانه مساو للانسان
وكنسبة النائم بالفعل والكاتب بالقوة الى الضاحك بالفعل او القوة فان النائم بالفعل اعم من الضاحك بالفعل
والقوة مطلقا والكاتب بالقوة مساو للضاحك بالفعل او القوة لعلم ان اذا قلنا الانسان بالفعل نائم يكون
الفعل كيفية النسبة والظرف جاز ان يكون حاليا او غير ذلك اذا قلنا الانسان نائم بالفعل على ان الفعل
جزء المحمول يكون النسبة دائمية والمحمول نائم بالاطلاق لكل ما صدق عليه الانسان يصدق عليه دائما انه نائم
بالاطلاق اي بالكلية ولذلك حكم الشيخ باللزوم بينهما كما يجيء في بحث الشرطيات واذا قلنا الانسان بالقوة نائم او نائم
بالقوة فان فسرنا القوة بالامكان فيحسب الحصول لا يكون النسبة دائمية لانه يتحقق حصل بالفعل
لا يبقى بالقوة وان فسرناها بالامكان فقط فيكون النسبة دائمية واذا تحقق طرفي النسبة يعلم ان التناقض
بين نقيضيهما في الاحكام تناقض الاقسام فمتى كان الطرف دائما اخذ بالفعل وبالعكس ومتى كان بالقوة يلحق
نقيضه بالضرورة وبالعكس ومتى كان مطلقا اخذ النقيض دائما لانه لو لم يراع ذلك لم يتم ما ذكرنا في
بعض الاقسام اذ قلنا ان نقيض العام اخص من نقيض الخاص مطلقا فلو كان العام بالفعل يلحق نقيضه
ايضا بالفعل لا يلزم كونه اخص فان القائم بالفعل اعم من الانسان مطلقا مع ان اللاقائم بالفعل ليس اخص من
نقيض الانسان لكونه صادقا على الانسان قال والكلي مولد موجود في الخارج اقول
البحث الرابع في مباحث الالفاظ الكليات اذا قلنا مثلا الحيوان كلي يحصل منه ثلثة امور الحيوان وكونه كليا
والمركب منهما ومغايرتها ظاهرة لان كون الحيوان كليا نسبة بينه وبين افراده والنسبة غير المنتسب واذا
كان الحيوان غير كونه كليا يكون غير المركب منهما اذ الجزء مغاير للكل والاول وهو الحيوان يسمى كليا طبيعيا
لانه طبيعة من الطبايع والثاني وهو كونه كليا يسمى كليا منطقيا اذ بحث عنه في المنطق والثالث وهو المركب
منهما يسمى عقليا لانه ما هيه اعتبار به وعلى هذا نعتبر هذه الاقسام الثلثة في الكليات الخمس من الجنس والفصل
والنوع والخاصة والعرض العام فيقال الحيوان الجنس طبيعي وكونه جنسا جنس منطقي والمركب منهما جنس عقلي
والحق في الثاني ان وجود الكلي الطبيعي كالحيوان مثلا لان الحيوان الجزئي موجود وهو جزء الحيوان
الكلي لان الحيوان الجزئي حيوان مع شيء اخر وجزء الموجود موجود والحيوان الذي هو جزء انما هو الحيوان من
حيث هو هو مع قيد ... النفس الحيوان من حيث هو مع وجوده في الخارج فلا يمتنع ... من ...

وان لم يكن هو مع قيد عاد الكلام في الحيوان الذي هو جزئي واستلزم التسلسل وبعد تسليم التسلسل
يحصل الغرض ايضا لان الحيوان موجود مع القيود الغير المتناهية فيكون موجودا او ممتنع ان يكون معه شي من القيود
والا لكان ذلك القيد داخلا في جملة القيود وخارجا عنها وهو محال فعلم وجود الحيوان من حيث هو بصورة المنع
من الشركة ونفس الماهية من حيث هي يسمى الماهية بلا شرط شي ونفس الماهية بشرط لا يكون معها شي تسمى
الماهية بشرط لا شي وبهذا المعنى الكلي ان يوجب الماهية في الخارج ولا في الذهن الا ان الوجود شرط ابدا قال
اقول ليس الا اخرا اقول ما ذكره تصريح بان الموجود الخارجي الطبيعي بنفسه مع منع الشركة فيه وذلك
ضروري البطلان لان ما وجد في الخارج كالحيوان مثلا لا بد ان يكون في ضمن الافراد فالموجود في زيد مثلا ان كان
عين الموجود في بكر وعمرو حجر لزم ان يكون واحد في مكانين وهذا بديهي الاستحالة وان كان غيره فلا يكون كليا
لان الكلي ما يصدق على كثيرين وهو ليس كذلك والحق ان الوجود الخارجي مانع من عروض الكلية
لا انما وجد في الخارج يكون بصورة مانعة من الشركة فيه للزوم المشخصات من الهذية والهوية بل الكلية انما
تعرض للمجرد عنها والوجود الكلي الا في العقل وما في العقل الكلي ان يكون عين الموجود في الخارج بل انما يكون
صورته المطابقة له ويحتمل المعنى يعني قولهم الكلي الطبيعي موجود في الخارج ان الحصة التي تعرض الكلية
لمعناها العقلي موجودة في الخارج والمراد بكليته المعنى انه لو تصور كان فيه هو لكونه مطابقا لما في الذهن على كل واحد
من الافراد وهذا من غوامض الابحاث وقد اشار الشيخ الى ذلك كثيرا من المواضع وقال معنى قولنا الكلي موجود
في الخارج ان الطبيعة التي تعرض لها الكلية في العقل يعني ان تتصور في العقل من حيث هي منسوبة الى
كثيرين يكون لها اشتراك معها موجودة في الخارج اما وجود تلك الطبيعة مع كونها كلية فممتنع في الخارج
فعلم ان المدعي عينها خلف والحاصل في هو المدعي ان ذلك البرهان الا ان وجود الكلي بهذا المعنى يعني قوله
الوجود الخارجي من جملة القيود التي ينافي التعميم اشارة الى نقض دليلهم وما نقض مولهم حسن لكونه الحيوان
بدون قيد شرط موجود في الخارج ونصوره المنع الشركة لان الوجود الخارجي من جملة القيود التي ينافي الكلية
هذا هو تحقيق هذا الموضع واذا علم ان الخارج ينافي الكلية فعلم ان وجود الكلي المطلق ممتنع في الخارج واما
وجود الكلي العقلي فهو موقوف على الوجود العقلي فمن انكر الوجود العقلي انكر تحقق الكلي العقلي ومن اقر
به وهو الحق اعترف به والتحقيق ان الوجود العقلي موكول الى الحكيم ثم الكلي اما ما له وجود افراد وهو الصورة
الموجودة في العقل كصورة الشمس في نفس الانسان قبل وجوده في الخارج واما مع افراده وهو الطبيعة
الموجودة في الافراد واما بعد افراده وهو الذي يفترعه النفس من الافراد وتجرده عن المشخصات وهو احد في
نفسه خارجي والثاني عقلي قال الفصل الثالث الى قوله بهذا المجموع اقول
الفصل الثالث في الماهية واجزائها وفيه مباحث البحث الاول في تحقيق الماهية ماهية الشيء هي ما به الشيء
هو هو كان ماهية الانسان هو الحيوان الناطق اذ الانسان انما يكون انسانا اذا كان حيوانا ناطقا ولفظ الماهية
مرادف للذات والحقيقة والجوهر وقد يخص الذات بالموجودات والماهية بالمركبات وقد يطلق الذات
على المحمول للشيء ثم الماهية اما بسيطة وهي التي لا تكون عبارة عن مجتمعات الحقائق كالماهية الواجب
والعقل والمركبة وهي التي تكون عبارة عن مجتمعات الحقائق كالبيت والانسان ثم المركب على
قسمين ما يكون محمولا على المركب بالمواطاة وهو الجنس والفصل كالحيوان الناطق المحمولين على
الانسان اذ يصح ان يقال الانسان هو حيوان والانسان هو ناطق والثاني ما لا يكون محمولا على المركب
بالمواطاة كالسقف والجدار على البيت اذ لا يصح ان يقال البيت هو سقف وكاحاد العدد
من العشرات والاحاد اذ لا يصح ان يقال العشرة خمسة او واحد بخصوص لكن الماهية على قسمين
احدهما ما يكون عبارة عن الشيء المجتمع من عدة اشياء مختلفة الذات فقط والوجود كالبيت فانه
عبارة عن الشيء الذي حصل من السقف والجدار والسفل وكل منها مغاير للاخر بالذات والوجود
وكالعدد والمعاجين وغيرها وهذا المركب هو المركب الحقيقي المشهور واذا كان المركب عبارة عن
الشيء

الشيء المركب المجتمع من تلك الاشياء المختلفة الذات والوجود امتنع ان يحمل تلك الاشياء عليه بالمواطاة
اذ يمتنع ان يقال ان هذا المجتمع من هذه المختلفات هو بعينه هذا الواحد او ذاك بل يصح حملها
عليه بالاشتقاق كما يقال البيت مسقف او التركيب مع النسبة كما يقال البيت ذو سقف والقسم
الثاني ما لا يكون عبارة عن الشيء المجتمع من الاشياء بل يكون عبارة عن الشيء الموصوف بها ويصدق
عليه اجزاؤه كالانسان فانه ليس عبارة عن الشيء المجتمع من الحيوان والناطق متميزين في الخارج
بل في العقل اذ ليس في الخارج الا شيء واحد يصدق عليه انه حيوان وناطق والانسان والعقل
يعتبر التركيب المحقق من تلك المفهومات على انها موجودات متغايرة الوجود والذات
هذا التركيب اعتباري قال اما الماهية صرفها الشيء الى قوله هذا هو تحقيق
هذا الموضع اقول المعروف ان المركب يعرف لكنها يطلق على معنى اخص
مغاير للمركب الحقيقي المتعارف ينبغي لنا ان نبحث عن تعيينه هذا المعنى فنقول النفس اذا حصل
له معان متعددة لخواص يحصل من تلك المعاني والخواص مفهومات صادقة عليه فهو هو بحسب
اعتبار حصولها ماهية ما اذ ليس المراد بالماهية سوى ان يكون شيء له معان يتبعها صفات لا
توجد بدونها فالمفهومات المختلفة المتنوعة هي الذاتيات والتابعة مخصوصة كانت بتلك الماهية
او عامة هي العرضيات كالانسان مثلا فانه لما حصل له عدة من المعاني كالاستغناء عن الموضوع
والابعاد والنمو والحس والحركة الارادية والنطق فصار ذلك الشيء بواسطة الاستغناء جوهرا و
بواسطة الابعاد جسما وبواسطة النمو ناميا وبواسطة الحس حساسا وبواسطة الحس كالارادة
متحركا بالارادة وبواسطة النطق ناطقا وهذه الاسماء استتبعت معاني اخر كالجسم المتحيزية
والنفس المتحركة في الاقطار والحيوان النامية والناطق المتعجبة والمجموع قابلة الصناعات وغيرها
والمتبوعات هي الذاتيات اذ بها صارت تلك الماهية تلك والتوابع العرضيات اذ ليس لها مدخل
في نفس الماهية بل المتحصلات بالعرض وكذا الحكم جميع الماهيات المركبة من الاجزاء المحمولة وبهذا التحقيق
سهل امتياز الذاتيات عن العرضيات الذي هو معظم اركان الحكمة فعلم ان الشيء الذي هو الجنس
هو بعينه الفصل والنوع وانما اختلف جنسا ونوعا وفصلا بالاعتبارات فالفصل بعينه
ذلك الشيء جوهرا كان ذلك الشيء او عرضا لكن باعتبار حصول معنى خارج عن نفسه كالناطق فانه بعينه
الجوهر الذي هو الحيوان والانسان لكن باعتبار حصول النطق فهو لهذا الشيء مقولة الفصل بل حصة
من المقولة عين حصته ولا يجب للفصل فصل بل يتميز عن غيره بذاته او بتلك الاعتبارات لانه لما
استوفيت الحصة في ذلك النوع فصارت هي معه نوعا فلا يحتاج الى فصل اخر ولقد احتجت ان
لو كانت الحصة التي للفصل مغايرة للحصة التي في النوع بالوجود والذات وليس كذلك لانه لو
وجب للفصل فصل لزم تركب الماهية من امور غير متناهية فلا يكون المركب من البسائط هذا اذا اعتبر
ما هو في الحقيقة واما بحسب الفصل فالمقولة خارجة عنه وان كانت صادقة عليه كالناطق فان
مفهومه شيء له قوة النطق واما انه جوهر او عرض جسم او مجرد فذلك خارج عن مفهومه لازم له واذا
كانت المقولة خارجة عنه فلا يحتاج الى الفصل فعلم ان الفصل لا يجب للنوع لا لفصله وان كان
داخلا تحت مقولة النوع فقد تقرر ان المركب على النوع قسمين وكذا يكون فلفظ المركب مقول بالاشتراك
على المركب الحقيقي والمركب العقلي وكذا لفظ الجزء على الجزء الحقيقي والعقلي والمركب العقلي اعم
من المركب الحقيقي اذ كل مركب مندرج تحت مقولة من المقولات العشر عند الحكماء والمقولات
اجناس عالية للاشياء فلا بد لكل مركب من الجنس والفصل المحمولين عليه بالمواطاة وللبعض
البسائط كالعقول فانها مندرجة تحت الجوهر الماهية اذا وجدت في الخارج لا بد ان يخالطها معا امور
اخرى من الاين والوضع والكيف والكم فيحصل لكل واحد اشخاص من تلك الماهية هذا هو تحقيق هذا

الوجود من الوجود في
متغايرين بل هو
عبارة عن الشيء الذي
هو الحيوان والناطق
وهذا التركيب

وهم

الحركة

مركبات

مفهومهم

الفصل

الموضوع قال لكن يشكل الامر اقول هذا اشكال يرد على ظاهر
قول الحكماء وتقريره مسبوق بتقديم مقدمة وهي انه وجد في كلام المتأخرين ان هذه الاشياء التي نعدها
فصولا ليست فصولا حقيقية بل هي اوصاف قائمة بالفصول الحقيقية فان الناطق الحقيقي هو
جوهر ناطق بذاته مجرد عن المادة متعلق بالحيوان يحصل منهما حقيقة الانسان وكذا الحساس والمتحرك بالارادة
ومعناه جوهر ذي حس وحركة ارادية بذاته حصل منه ومن الجسم حقيقة الحيوان وكذا في
النامي وغيره واذا عرفت ذلك فنقول لو صح هذا القول فاذا قيل الانسان هو الحيوان الناطق
وان اريد به المركب من الحيوان والناطق كما دل عليه قولهم يمتنع حمل الحيوان وحمل الناطق عليه بالمواطاة
كما ذكرناه وان لم يرد واذا عرفت ذلك علم ان الحق ما ذكرناه من حمل الاجزاء ولعل هذه الشبهة دعت
المتأخرين الى القول بان النفس تحت مالا ذاته يحصل الانسان اللهم الا ان يقال الحيوان نفس يتعلق
النفس به فيما يتعلق الحاصل للانسان وهذا اقرب من الحق لكن ما سمع هذا الكلام قال
الثاني الى آخره اقول البحث الثاني في اجزاء الماهية والمتداخل جزء الشيء على قسمين الاول
ما يكون متقدما على كله وهو ما يكون وما يكون متأخرا والاول اجزاء الماهيات كالحيوان والناطق للانسان
والسقف والجدار للبيت والثاني اجزاء المقادير كنصف خط او جسم او ثلثهما او ربعهما الى غير ذلك
هذا اذا علمت ان الجزء الذي لا يتجزى محال والجسم مركب من الهيولى والصورة فانه ما لم يحصل الجسم
لم يحصل له العارض اما اذا قلنا ان الجسم مركب من اجزاء لا تتجزى يكون ابعاض المقادير ايضا متقدمة عليها
قال الثالث القول في تحصيلها كذلك اقول البحث الثالث في الفرق بين الذاتي
والعرضي المراد بالذاتي ههنا اي في كتاب الكليات هو جزء الماهية وبالعرضي الخارج عنها وقد
يطلق الذاتي في غير كتاب الكليات على معان اخر يجيء بعد وقد ذكروا في تعريف الذاتي وجوها احسنها
انه الاول هو ما لا يصح توهمه مرفوعا مع بقاء الماهية ماهية وهو لا يمتنع بقاء الماهية ماهية مع خروج اللوازم
فانه يصح توهم رفعها مع قطع النظر عنها مع ان الماهية في نفسها تكون تلك الماهية وانما يمتنع توهم
رفعها مع بقاء الماهية موجودة الا مع بقاء الماهية الثلثة تلك الماهية الامتناع تحقق الملزوم في نفسها بدون
اللازم بخلاف الذاتي فانه لا يصح توهم رفعها مع ان ماهية الملزوم في نفسها تكون بتلك الماهية الثاني ما
لا يمكن تصور تلك الماهية الا بعد تصوره كالحيوان للانسان فانه لا يمكن تصور ماهية الانسان الا بعد تصور
الحيوان بخلاف العرضي فانه يمكن تصور الماهية قبل تصوره فيلزم ان يكون الذاتي متقدما على الماهية في
الوجود الذهني والعيني اما الذهني فلما عرفت من تعريفه واما العيني فلانه لو لم يتحقق
تحقق الكل ولكن عدم الذاتي يكون متقدما على عدم الماهية في الذهن والعين لامتناع عدم الكل
مع تحقق جميع الاجزاء لكن يكفي عدم جزء واحد بخلاف الوجود فانه ما لم يتحقق جميع الاجزاء لم يتحقق
الكل بخلاف العرضي اللازم فانه لا يتحقق الا بعد تحقق الماهية ولا يسبق الا وانتم الماهية فعلا كالفردية
للثلثة والزوجية للاربعة والثالث هو ما لا يحتاج الماهية في اتصافها به الى علة مغايرة لذاتها كالكون
للسواد مثلا فان السواد لذاته لون لا لشيء اخر يجعله لونا وهذا تعريف للخاصة الاصافية اذ بعض
العوارض ايضا كذلك كالزوجية للاربعة فان الاربعة لذاتها زوج لا لشيء اخر يجعلها زوجا والخاصة الاضافية
ما يخص الشيء بالنسبة الى البعض فانها قد تكون دون البعض كما يجيء قال الشيء الى اخره اقول
الشيء قد يكون معقولا مع ان اجزاءه لا تكون معقولة على التفصيل وان كانت اجزاؤه داخلة فيه
فانا قد نتصور شيئا مثلا كمن يرى الاوقات متميزا عن غيره ونحكم عليه باحكام سوانا لا نتصور اجزاءه
مفصلة بان لا نتصور بعضها او نتصور الجميع لكن لا على التفصيل والحال انا نتصوره كما ينبغي الى اخره
الماهية يكون ونقصد الانفصال ونحو للاحاطة ان انقسام الصور العقلية في العقل قد يكون ظاهرا
صريحا بتوجه العقل اليها بالكلية وقد يكون خفيا لا التفات العقل اليه بل انه يتبع بما ذكر
في

14
في الابصار عندنا النظر وعقبه الى حقيقة اشياء فالعلم بالشيء على قسمين اجمالي وتفصيلي وذكر
الامام في الملخص ان العلم الاجمالي محال لانا اذا تصورنا شيئا فان تصورنا كل واحد من اجزائه مفصلا
متميزا عن الاخر في الذهن وان لم يكن معلوما فقد بطل ما قالوا انا نتصور الاشياء بالاجمال
الكل لكن ذلك ضروري وهذا ضعيف لان المثال المذكور كشف ان تصور الشيء لا يوجب العلم
بامتيازه عن الغير ولو كان كذلك لزم العلم بامتياز الاشياء ولزم العلم بامتياز الامتيازات الى غير النهاية
لان الامتياز انما هو موجب حصول علوم غير متناهية بهذا العلم الشيء الواحد وذلك ضروري البطلان
لان الامام ما قال انه كلما تصور اجزاء كل معلوم مادة العلم بامتيازه عن الغير بل قال وجب
تميزه عن الغير في الذهن ولا يرد ذلك فان قلت لو حصل الامتياز في الذهن لزم العلم
به اذ العلم حصول الشيء في الذهن قلت لا نسلم ان العلم هو حصول الشيء في الذهن بل هو حصول
صورة الشيء في الذهن لجواز حصول شيء في الذهن مع عدم العلم به كما اذا علمنا شيئا فقد حصل العلم به
في ذهننا مع انا قد لا نتصور العلم به الا بعد التفات العقل اليه فانا نلاحظه الامام ان قال
ان اراد بقوله تصور الاجزاء قبل تصور الماهية ضروري انه ضروري مطلقا فلا نسلم الا انه يتصور
الاشياء ونميزها عن غيرها مع انا لا نعلم الى جليات ولذلك عسر معرفة حقيقة الاشياء وان اراد انه
ضروري في العلم بكنه الشيء فذلك حق لا نزاع فيه لكن كلامنا في العلم الاجمالي اولا ان اراد به وجوب
تصور الاجزاء قبل تصور الماهية تصورا على التفصيل فلا نسلم انه ضروري وان اراد اعم من ذلك
سلمنا انه ضروري لكن لا نسلم ان الاجزاء لو كانت متصورة لكانت متميزة في الذهن قال
الرابع الى الاخر اقول البحث الرابع في الذاتي بمعنى انه قد اطلقوا الذاتي في غير كتاب
ايساغوجي بمعنى جزء كتاب الكليات على المحمول وعلى الخارج على ايجاب النسبة على المحمول في الوجود
اما المحمول الذاتي فهو على اربعة اقسام الاول المحمول الذي يمتنع انفكاكه عن الشيء كالمتعين
للموجود في الخارج كل ما وجد في الخارج فيوجد عليه انه متعين حد الثاني المحمول الذي يمتنع انفكاكه
عن ماهية الشيء كتساوي الزوايا الثلث للقائمتين في المثلث اذ كل مثلث بعرض يصدق عليه انه ذو زوايا
الثلث مساوية لقائمتين كما ذكر في كتاب اقليدس وهذا اخص من الاول اذ كل ما يمتنع انفكاكه
عن ماهية الشيء يمتنع انفكاكه عن الشيء اما اذا امتنع انفكاكه عن الشيء جاز انفكاكه عن
ماهيته والمثال يوضحه الثالث المحمول الذي يمتنع رفعه عن الماهية اي اذا تصور مع الماهية
يمتنع سلبه عنها كالزوجية للاربعة فاذا تصورت ماهية الاربعة مع الزوجية لا يصح ان
يقال الاربعة ليست بزوج وهذا اخص من الثاني لان المحمول اذا لم يصح سلبه عن
الماهية كان يمتنع الانفكاك عنها في الخارج والا لارتفع الوثوق عن البديهيات اما اذا كان
يمتنع الانفكاك عنها في الخارج جاز سلبه عنها بان لا نعلم كونه يمتنع الانفكاك عنها كما في تساوي
الزوايا للمثلث الرابع المحمول الذي يجب اثباته للماهية اي التي تصور الماهية الا يعقبه موصوفة
به ولا يصح سلبه عنها ضرورة اما اذا لم يصح سلبه عنها جاز ان يتصورها مع الذهول عنه كما يتحقق
الاربعة مع الذهول عن زوجيتها فالرابع اخص من الثالث وهو ايضا الثالث من الثاني والثاني من الاول
والامثلة التي ذكرناها موضحة لهذه المعاني فهذا هو المحمول الذاتي واما الذاتي فعلى اقسام
فالاول ان يكون الموضوع مستحقا لموضوعية المحمول كالموصوف للصفة مثل قولنا الجسم ابيض
وعكسه حمل بالعرض كقولنا الابيض جسم الثاني ان يكون المحمول لاعم سواء كان الموضوع مستحقا
لموضوعيته او لا كقولنا الكاتب انسان وعكسه حمل بالعرض الثالث ان يكون المحمول حاصلا
للموضوع بالذات كقولنا المتحرك طبعا او قسرا انه متحرك وعكسه ان يكون حاصلا
بالعرض كقولنا السفينة انها متحركة الرابع ان يكون المحمول حاصلا للموضوع

ما اقتضاه طبع الموضوع كقولنا المحيط حاوٍ للمركز وعكسه ما لا يكون ما اقتضاه طبعه كقولنا
الحجر متحرك الى فوق الخامس ان يكون المحمول حاصلاً دائماً للموضوع كقولنا الزنجي اسود وعكسه
ما لا يكون دائماً كقولنا الزنجي ماش السادس ان يكون المحمول حاصلاً للموضوع بلا واسطة كقولنا الانسان
متعجب وعكسه ان يكون بوسط كقولنا الانسان ضاحك السابع ان يكون المحمول مقوماً للموضوع كقولنا
الانسان ناطق وعكسه الانسان ماش الثامن ان يكون المحمول لاحقاً للموضوع لا لامر اعم او اخص كلحوق
الضاحك للانسان فانه بواسطة امر مساو وهو التعجب وما يكون بوسط اعم كقولنا الانسان
متحرك او اخص ... كما في كتاب البرهان عرضاً ذاتياً فالحمل العرضي في هذه الاقسام لما هو بالقياس الى عكسه
وجاز ان يكون ذاتياً باعتبار اخر من هذه الاقسام فهذا في الحمل الذاتي واما الحمل السببي فيقال
له ذاتي اي بالسبب ... ذاتياً اذا كان سبباً ... على ذلك السبب دائماً كالموت
على الذبح او اكثرياً كالاسهال على شرب السقمونيا واذا كان ... يقال له اتفاقي
بالعرض كوجدان الكنز على حفر موضع واما الموجود فيقال للقائم بذاته كالجوهر انه موجود
بذاته وللقائم بالغير كالعرض موجود بالعرض قال الفصل الرابع الى قوله
دال على الماهية اقول الفصل الرابع في تقسيم الكلي الى الكليات الخمس الكلي اما تمام
ماهية الشيء او جزء ماهيته او خارج عن ماهيته والمراد بالشيء هاهنا ... الكلي ... حمل الكلي
عليه بالمواطاة والاول وهو ان يكون تمام الماهية اما تمام ماهية شيء واحد او تمام ماهية اشياء
او تمام ماهية شيء واشياء والاول هو المقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية اي يصلح ان يكون
جواباً عن الشيء حالة افراده بسؤال ما هو ولا يصلح جواباً عنه وعن غيره كالحد بالنسبة الى المحدود
كما اذا سئل عن الانسان بما هو فيقال في جوابه انه الحيوان الناطق ولو جمع بينه وبين غيره
كالفرس وقيل ما هما بهذا السؤال لم يصح ذلك الجواب او كالنوع بالنسبة الى فرد ان انحصر ذلك النوع فيه
كالشمس بالنسبة الى هذه الشمس الموجودة والثاني اي تمام ماهية اشياء هو المقول في جواب
ما هو بحسب الشركة المحضة اي يصلح ان يكون جواباً عن الشيء مع غيره ولا يصلح حالة افراد ذلك الشيء
كالحيوان بالنسبة الى انواعه كما اذا قيل ما الانسان والفرس فيقال في جوابه الحيوان لان الحيوان
تمام الماهية المشتركة بينهما والسؤال عن اشياء انما يكون عن تمام الماهية المشتركة اما اذا
سئل عن الانسان وحده فلا يصح ان يقال في جوابه الحيوان لان الجواب عن الشيء انما يكون عن
تمام ماهيته والحيوان ليس تمام ماهية الانسان والثالث اي تمام ماهية شيء واشياء هو
المقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معاً اي يصح ان يكون جواباً حالة الافراد وحالة
الجمع كالنوع بالنسبة الى افراده فانه اذا سئل عن زيد وحده صح ان يقال الانسان في
جوابه ولو سئل عنه مع فرد من افراده يصح ايضاً ان يقال في الجواب كما اذا سئل عن زيد وعمرو بما
هو صح ان يقال الانسان ولو سئل عن زيد وعمرو وبكر صح ان يقال الانسان فهذه الثلاثة
تسمى الاشياء الدالة على الماهية فالاول دال على الماهية المخصوصة والثاني على المشتركة بين المختلفات
والثالث على المشتركة بين المتفقات قال واما الثاني الى قوله عام المشترك بين
اقول القسم الثاني وهو ان يكون الكلي جزء الماهية منحصر في الجنس والفصل
لان جزء الماهية اما ان يكون مشتركاً بين الماهية ونوع ما يخالف لها في الحقيقة او لا فان لم
يكن مشتركاً فهو الفصل لان المراد بالفصل ما يميز الماهية عما يشاركها في الجنس او في الوجود
وهو حينئذ يكون كذلك وان كان مشتركاً فاما ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين ذلك النوع
او لا فان كان فهو الجنس فلهذا رسم الجنس بما يصلح ان يقال في جواب ما هو بحسب الشركة فقط وهو حينئذ
يكون كذلك وان لم يكن تمام المشترك والمقدر انه مشترك فلا بد ان يكون بعضاً من تمام المشترك

من

18

من الماهية وذلك النوع وحينئذ اما ان يكون مساوياً لتمام المشترك او اعم منه مطلقاً او اخص مطلقاً او من
وجه او يكون مبايناً له والتالي باطل لان الجزء المحمول لا يكون مبايناً والتالي ... لا يكون اخص
منه مطلقاً او من وجه والا لتحقق وجود الكل بدون الجزء لان الكل اخص من الجزء والعام يتحقق
بدون الخاص فيكون اما مساوياً لتمام المشترك او اعم منه مطلقاً فان كان مساوياً كان فصلاً
لتمام المشترك لكونه جزءاً مساوياً له وحينئذ يميز الماهية في الجملة فيكون فصلاً لها وان كان اعم وجب
حينئذ ... ان يوجد تمام المشترك المفروض بدونه ... ان يكون تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع لان المقدر
انه ليس تمام المشترك بين الماهية وبين ... فيكون بعضاً من تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع ويعود (كله)
الكلام فيه بانه اما مساو لتمام المشترك او اعم منه مطلقاً فان كان مساوياً كان فصلاً لتمام المشترك
وان كان اعم منه مطلقاً فيوجد ... نوع اخر ويعود الكلام فاما ان ينتهي الى تمام مشترك مساو فيكون
فصلاً او يذهب الى غير النهاية ويلزم تركب الماهية من اجزاء غير متناهية والثاني باطل فتعين
الاول هذا ما قالوه وفيه بحث ... فان كان تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع هو جنس لانه يصلح
ان يقال في جواب ما هو بحسب الشركة قلنا لا نسلم انه يصلح ان يقال في جواب ما هو ولئن
سلمنا انه ... لذلك النوع ايضاً ... عليه وذلك غير معلوم لجواز ان يكون عرضاً عاماً لذلك
النوع او يكون ذاتياً لكن يكون ... المحمول وحينئذ لا يكون جنساً قوله ويعود الكلام
فاما ان ينتهي الى ما يساويه او يذهب ... قلنا لا نسلم انه لو لم ينته الى ما يساويه ذهب الى (البعض)
غير نهاية ... ان يكون ذلك اعم من تمام المشترك الثاني ان
يعده من تمام المشترك الاول ... ولا يكون منتهياً الى ما يساويه ولا يذهب ايضاً الى غير
نهاية فان قلت ... هذا البحث ... وهو ان يقال جزء الماهية
ان لم يكن جزءاً لماهية اخرى سواء كان عرضاً لماهية اخرى او لم يكن فهو فصل لانه حينئذ مختص
بالماهية من حيث انه ذاتي لها دون غيرها فيميزها عن غيرها في ذاتها وان كان جزءاً من ماهية
اخرى فان كان تمام المشترك بينهما فهو جنس كما مر وان لم يكن تمام المشترك بينهما يكون بعضاً من تمام
المشترك وحينئذ اما ان يكون جزءاً لنوع لا يكون تمام المشترك موجوداً فيه ام لا فان لم يكن يكون فصل
جنس سواء كان عرضاً ليس ... كما مر وان كان جزءاً ... ان يكون تمام المشترك بين
تمام المشترك وذلك النوع والا يلزم ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين ذلك النوع والمقدر
خلافه فيكون بعضاً من تمام المشترك بينهما وحينئذ اما ان يكون جزءاً لنوع لا يكون تمام المشترك الثاني
موجوداً فيه او لا فان لم يكن كان فصل جنس لانه تمام المشترك بين تمام المشترك وبين ذلك النوع تمام
المشترك بين الماهية وبين ذلك النوع وان كان جزءاً لنوع اخر يعود الكلام فيه فاما ان ينتهي
الى ما يكون جزءاً ... او يذهب الى غير النهاية ... ما ذكرتم قلت هذا التعبير
... السمة الثالثة ... كون الجزء غير محمول ... ذلك النوع والسمة الثالثة ...

لكن لزمت شبهة لقفى وهي ان يقال لا نسلم انه لو كان البعض تمام المشترك بين عام المشترك وبين الغير
لزم ان يكون تمام المشترك بين الماهية وبين ذلك الغير لجواز ان يكون بين الماهية وذلك الغير [illegible]
مشترك يساوي ذلك البعض فلا بد من دليل قال بل الطريق الى ابطاله و[illegible] المطلوب
اقول المعرف يسمى الطريق المذكور فالطريق في هذا الحصر ان يقال الجزء المحمول
ان كان مقولا على الماهية ونوع آخر مخالف لها في الحقيقة فهو تمام [illegible] هو الجنس ان يعني الجنس
هو هذا وانه لم يكن كذلك فهو فصل لانه ح لا يكون جزء الجميع الماهيات المشاركة بعضها الكل الوجه
والجهة وغيرها وح عين الماهية [illegible] لا يكون جزء منه وهو المطلوب [illegible] بل بعض
هذا الدليل ان يكون جزء الماهية منحصرا في الفصل وحده كما يقول جزء الماهية لا يكون جزء الجميع
الماهيات المشاركة بعضها وح [illegible] بين الماهية [illegible] ملت لا نسلم انه ح فصل [illegible] الماكون فصلا
ان العلم [illegible] تمام المشترك بين الماهية وغيرها اما اذا كان فلا يكون فصلا وانه مميز الماهية بوجه ان الجنس
ايضا يميز الماهية بوجه ولا يقال له فصل بل يكون جنسا قال ونقل القدماء
انه قوله وفصلا اقول نقل عن الحكماء المتقدمين دليلا على انحصار جزء الماهية في
الجنس والفصل وتقريره ان يقال كل ماهية تركبت من الجزء المحمول يلزم تركيبها من الجنس والفصل
لان تلك الماهية تشارك احد جزئيها في طبيعته وتخالفه في طبيعة الجزء الآخر وجزؤها
غيرها فهما يشترك الماهية مع غيره فالذاتي وما يخالفه به ذاتي فما به الاشتراك هو الجنس وما به الامتياز
هو الفصل كما [illegible] الانسان يشارك الحيوان في الحيوانية ويخالفه في الناطقية فما به الاشتراك
وهو الحيوانية جنس وما به الاختلاف وهو الناطقية فصل وهما ذاتيان وهذا انه لو اشترط
ان يكون لذلك الغير فصل [illegible] ما به الاشتراك [illegible] لا يكون [illegible] هذا المشترك جنس
لان الجزء ليس له فصل [illegible] ما به الاشتراك لان الحيوان [illegible] وهو نفس ما به الاشتراك
وهو مفهوم الحيوان وانه لم يشترط ذلك [illegible] يلزم ان يكون للماهية بحسب طبيعة كل
جزء جنسا وفصلا لانها تشارك كل جزء في طبيعته وتخالفه في طبيعة الآخر [illegible] ان الانسان
يشارك الناطق في الناطقية ويخالفه في الحيوانية فما به الاشتراك وهو الناطقية جنس وما به
الاختلاف وهو الحيوانية فصل وذلك امر مخالف لرأي الحكماء قال والجنس اما
قريب [illegible] قوله عن البعض اقول الجنس اما قريب او بعيد والجنس القريب ما يكون
الجواب عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس هو ذلك الجنس فقط كالحيوان بالنسبة
الى الانسان فانه جواب عن الانسان وعن كل ما يشاركه في الحيوانية فانه اذا سئل عن الانسان وعن
اي نوع كان من انواع الحيوان يصح ان يقال في جوابه الحيوان والجنس البعيد ما لا يكون الجواب
عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس ذلك الجنس فقط بل يكون هو وغيره كالجسم
النامي بالنسبة الى الانسان فانه ليس جوابا عن الانسان وعن كل ما يشاركه في الجسم النامي فان الشجر

والبعض

16
والبعض يشاركها في الجسم النامي واذا سئل عن الانسان والشجر فالصحيح ان يقال الجسم النامي ولما اذا سئل
عن الانسان والبقر فالصحيح ان يقال الحيوان لان الجسم النامي ليس تمام المشترك بين الانسان والبقر والجواب يجب
المشترك انما يصح ان يكون تمام المشترك بل يجب ان يقال الحيوان فح تعدد الجواب فقال باعتبار الجواب واذ [illegible]
في بعد الجنس عن النوع كالجسم بالنسبة الى الانسان فان الجواب عن الانسان وما يشاركه في الجسم [illegible]
ان يكون الجسم في المرتبة الثالثة [illegible] الانسان والحجر والشجر والبقر مشتركة مع الانسان في الجسم واذا سئل عن
الانسان والحجر فالصحيح ان يقال الجسم واذا سئل عن الانسان والشجر فالصحيح ان يقال الجسم النامي
لانه تمام المشترك هو واذا سئل عن الانسان والبقر فالجواب ان يقال الحيوان وان صار الجواب
اربعة يكون الجنس في المرتبة الرابعة كالجوهر وعلى هذا القياس وكلما يبعد الجنس كان الجواب اكثر
لان الابعد جزء للاقرب والجنس قد يكون جنسا بالنسبة الى نوع دون نوع كالجسم النامي فانه جنس قريب
للشجر وبعيد للانسان والفصل ايضا اما قريب او بعيد فالقريب ما يميز الماهية عن كل ما يشاركها
في الجنس او في الوجود كالحساس للحيوان فانه يميزه عن كل ما يشاركه في الجسم النامي والجسم
والجوهر وعن كل ما يشاركه في الوجود من الجواهر والاعراض والفصل البعيد ما يميز الماهية عن بعض
ما يشاركها في الجنس او الوجود كالحساس بالنسبة الى الانسان فانه [illegible] والنبات دون
الحيوان [illegible] والفصل البعيد [illegible] ماهية فصل قريب [illegible] جنسه قال
ونقل عن القدماء [illegible] اقول نقل الشيخ في الشفاء عن الحكماء المتقدمين
انهم قالوا في تعريف الدال على الماهية انه الذاتي الاعم [illegible] الدال على الماهية اما نوع او جنس
وكل منهما ذاتي اعم اما النوع [illegible] واما الجنس فظ وهذا فاسد لان الذاتي [illegible] على
جزء الماهية [illegible] بحسب الاصطلاح على معنى اعم [illegible] الماهية [illegible]
الشيخ في الشفاء انه [illegible] قوله [illegible]
اللوازم [illegible] الماهية [illegible]
ان [illegible] الذاتي [illegible] الماهية [illegible]
دائما [illegible] الذاتي [illegible] جزء الماهية [illegible]
الدال على الماهية [illegible] الاعم [illegible]
كل [illegible] الناطق والحساس [illegible] ذاتي اعم [illegible]
الناطق [illegible] الماهية [illegible]
على الماهية [illegible]
[illegible]
هذا [illegible] الدال على
الماهية [illegible] الحساس
او نوع [illegible] الماهية
فان [illegible] الناطق والحساس [illegible] على الماهية فان الناطق دال على ماهية
[illegible] الحيوان [illegible] على الماهية [illegible]
[illegible] الماهية [illegible]
[illegible] الحيوان [illegible]
فانه المقول في جواب ما هو [illegible] الحيوان [illegible] الناطق [illegible] النوع هو [illegible]
من الجوهر الجسم والنامي [illegible] في جواب ما هو قال واما الثالث [illegible] الخارج [illegible]
اقول [illegible] الثالث [illegible] خارجا عن ماهيته [illegible] خاصة او عرض عام
[illegible] بطبيعة واحدة [illegible] طبيعة [illegible]
[illegible] عام [illegible] اللازم [illegible]
واللازم [illegible] كالزوجية للاربعة [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] للاربعة [illegible]
[illegible] الاسود [illegible]
[illegible] السواد [illegible]
والمثال [illegible] الجسم [illegible] الماهية
اما [illegible] وسط [illegible]
[illegible]

صاحل لا [illegible] وكذا الالازم اعني الوسط بعد الوسط موجودا ولو لم يكن لذلك ما لا يكون الكل
بعد وسط او يكون الكل بوسط فان كان الاول يلزم ان يكون [illegible] اللوازم مجهول الحصول فلا احتياج
الى وسط والثاني باطل لان جل بعض اللوازم مجهول الثبوت وان كان الثاني وهو ان يكون جميع اللوازم بوسط
يلزم ان العلم [illegible] اللوازم على حصول [illegible] اللزوم المسلسل في العلم [illegible] الى هي المبادي
للعلم بالحكم [illegible] والثاني باطل لان العلم ثبوت [illegible] اللوازم لملزومه او نقول يلزم المسلسل في الوسائط
المعلومة التي هي المبادي واما لزوم المسلسل على تقدير ان يكون الكل بوسط فلان اللازم لا بد ان يكون خارجا
~~عن الوسط او يكون الوسط خارجا عن الملزوم اذ لو لم يكن شي منهما خارجا عن [illegible] الوسط او يكون الوسط~~
~~خارجا عن ملزومه والا لكان اللازم [illegible]~~ اللزوم والمقدر خلافه واما اذا كان احدهما خارجا فلا بد وان
يكون بين ذلك الخارج [illegible] ملزومه وسط [illegible] ذلك الخارج خارجا عن ذلك الوسط او يكون الوسط خارجا
عن ملزومه والا لكان اللازم [illegible] للملزوم [illegible] ما ذكرناه وعلى هذا [illegible]
النهاية فيلزم المسلسل في الاوساط واذا كان [illegible] الاوساط غير متناهية والعلم ثبوت اللازم للملزوم
موقوف على العلم بثبوت [illegible] الوسط والعلم بثبوت الوسط موقوف على العلم بثبوت [illegible]
وعلى هذا واذا كانت الاوساط غير متناهية كان العلم بالاوساط غير متناهية فيكون العلم بثبوت
اللازم للملزوم موقوفا على علوم غير متناهية واحاطة العقل بعلوم غير متناهية محال
فيمتنع العلم بثبوت اللازم للملزوم [illegible] وكل لازم [illegible] معلوما [illegible] كل لازم
[illegible] ملزومه [illegible] يكون تصورهما كافيا في الجزم بثبوته للملزوم [illegible]
لاحتياج الى وسط فلا يكون [illegible] كل لازم [illegible] يكون تصورهما [illegible]
في الجزم بثبوته للملزوم [illegible]
كل لازم [illegible] الثبوت [illegible]
[illegible] الثبوت لكان محتاجا الى وسط وكل ما يحتاج ثبوته لموضوعه كان خارجا عن الموضوع [illegible]
مجهول الثبوت [illegible] مجهول الثبوت للكل واذا كان خارجا [illegible] الى وسط يكون خارجا عن الموضوع
او يكون المحمول خارجا عنه [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الوسائط [illegible]
بين الثبوت [illegible] العلم [illegible] الملزوم [illegible]
القريبة [illegible] ذلك [illegible] التسلسل [illegible] اللازم بين [illegible] الاحتياج
قولنا بعض اللوازم القريبة [illegible]
الى وسط [illegible] التسلسل [illegible]
انا لو كان الموضوع متصورا [illegible] تصور الملزوم
[illegible] بتصور [illegible] اللازم [illegible] معلول [illegible] للملزوم [illegible] تصور العلة [illegible] تصور
معلولها [illegible] هذه المقدمة [illegible] تصور كل ملزوم [illegible] تصور جميع لوازمه
[illegible] تصور لازمه القريب [illegible] تصور لازم ذلك اللازم
وعلى هذا حتى يتصور جميع اللوازم [illegible] قال [illegible] الامام [illegible]
اقول قال الامام لا يجوز ان يكون [illegible]
[illegible] لزوم [illegible]
[illegible] اللزوم [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] عن الملزوم [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] الملزوم [illegible] اللازم [illegible]
الامام بان هذا [illegible] في الضروريات [illegible] وهذا الجواب
[illegible] المحصلين [illegible] دليل الحكم [illegible] البراهم
التسلسل [illegible] هذا التسلسل في الامور الاعتبارية [illegible] اللزوم [illegible] العقل
والتسلسل في الامور الاعتبارية [illegible]
[illegible] وعلى هذا [illegible] ان يقول [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] يلزم التسلسل في الامور [illegible] اللزوم [illegible]
عليه [illegible] اللازم [illegible]
اللزوم وان [illegible] اللزوم [illegible] الخارج [illegible]
الامام [illegible] ان اللزوم [illegible] التسلسل [illegible] اللزوم
[illegible] اللزوم [illegible] اللزوم [illegible] وجود [illegible]
لحصول [illegible] والتحقيق [illegible] العقل [illegible]
[illegible] الامور [illegible] معناه [illegible]
[illegible] الكليات والمعدوما [illegible] الاحكام [illegible]

الامور المتحققة في [illegible] العقل [illegible] اللزوم من هذا القبيل [illegible] في
الخارج [illegible] والتسلسل [illegible] لا يكون محالا قال [illegible] ولقائل ان [illegible]
اقول [illegible] المحمول [illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] المحمول [illegible] طبيعة المحمول [illegible] الموضوع [illegible] الجنس [illegible] الفصول [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] المحمول [illegible] الموضوع [illegible] طبيعة الموضوع [illegible]
المحمول [illegible] الموضوع [illegible] اللزوم [illegible] الامام [illegible] لزوم العرض [illegible]
وذلك [illegible] الكلام [illegible] اللزوم [illegible] الانفصال [illegible] العرض على الجوهر [illegible]
[illegible] العرض موجودا [illegible] اللزوم [illegible]
يكون المنفصل [illegible] المحمول [illegible] الموضوع [illegible] اللزوم الوجود للفصل [illegible]
وجود [illegible] اللزوم [illegible] المنفصل
[illegible] الانفصال [illegible]
الى الكل [illegible]
بعض الاسباب [illegible]
مصدر [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] الانفصال [illegible]
مصدر [illegible] الحكمة [illegible] الامام [illegible]
الكتاب [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] المحمول اللازم [illegible] العرض والجوهر [illegible]
[illegible] الكلام الى الاحرا اقول
[illegible] لزوم الانفصال [illegible] اللزوم [illegible] قال
[illegible] العارض [illegible]
[illegible] الامثلة [illegible] الاسود
[illegible] جنس [illegible] فصل [illegible] خاصة
[illegible] الكليات [illegible]
[illegible] الجنس
[illegible] العرض العام
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الفصل [illegible]
فان قلت [illegible] اقول [illegible]
[illegible] الكليات [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] الكليات [illegible] المقول على
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الجنس [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] الجنس [illegible] الفصل
[illegible] النوع [illegible]
والخاصة والعرض العام [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] قال [illegible] اقول [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الجنس المطلق [illegible]
والجنس المخصوص [illegible] الجنس المطلق [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الجنس المطلق [illegible] الجنس
المطلق [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] الكلي [illegible]
[illegible] الكليات [illegible]
[illegible] الجنس المطلق [illegible]
الجنس المطلق [illegible] الجنس المطلق [illegible] الجنس المطلق
[illegible] الجنس [illegible]
[illegible] المطلق [illegible]
[illegible] المطلق [illegible]
الجنس [illegible] الجنس [illegible] المطلق

على الجنس المطلق لما كان لو كان للقول على كثيرين ... الجنس المطلق المنطقي بعضه الجنس المنطقي ... كونه

[illegible]

18

وكون الجنس لو انحصر ... لكون ... ولغيرها ... وذلك ادلى من

[illegible]

انك بيّن كيف كان شيء اجزاؤه ابسط ... الى ... بسيطة يكون المركب اكثر اجزاء من مساهيه
وتقويمها السواد ... داخلة تحت مطلق النسبة وغير داخلة تحت الجنس لبساطتها فالنسبة ليست جنسا لها
بحثنا ... لم لا يجوز ان يكون المركب من اجزاء غير متناهية ... ذلك ان لو كان الحقيقة التي هي الاجزاء
محمول المركب وليس كذلك ... تحقق ... غير متناهية ... الاسم ...
للدليل ... فان ... الاجزاء اقول استدلوا على كون الجوهر جنسا للجواهر بانه
لو كان جنسا للجواهر لكان للجواهر فصول جوهرية ... لان الفصل ... وهو يكون جوهرا ولو كان
عرضا لاحتاج الى موضوع ... احتياج الجوهر الى الموضوع ... اذا كان عرضا ... عرضا والا
امتنع حمله ... على الجوهر ... فصول جوهرية فكان الجوهر ايضا
جنسا لتلك الفصول ... تلك الفصول فصول ... جوهر ... من امور غير
متناهية ... لو كان الكيف
جنسا للكيفيات لكان للكيفيات فصول ... فلا يكون
جنسا ... لتلك الفصول ... لتلك الفصول
[illegible]

١٩

النوع الحقيقي فوق النوع الحقيقي ... نوع حقيقي ... فلا يكون حقيقيا ... للنوع
... بالقياس الى ... نوع اضافي
والعقيد ... النوع الحقيقي ... والمتوسط ... من الجنس والفصل قال
والعالي ... اقول ... الجنس العالي والمفرد ... النوع الاضافي اذا كان
نوع ... الجنس العالي والمفرد ... جنس النوع
... الجنس ... تحته نوع والنوع ...
والمفرد ... نوع ... والجنس
...
[illegible]

يكون الجوهر جنسا كما عرفت من فصل الجنس وان كان يعرف ذلك كان اصل السبعة على مذهبه لكان او احوال [illegible]
على المولف المحال جنسا لها ح وح لا يكون من امرين مشتركا من او امور [illegible] فان قلت
[illegible] العدد ان يكون ذلك الماهية بنفس جنس الحساس الحاله وح لا يكون [illegible] من منها
[illegible] قلت هذا ايضا ممنوع لان الجوهر جنس هو الجوهر مثلا لو كان [illegible] من
او امور [illegible] لكان كل منها جوهرا او عرضا لصدق الجنس كما عرفت الجائز ان يكون من مقام عرضا
[illegible] الجوهر [illegible] على الجوهر [illegible] اذا الكلام في الاجزاء الجوهرية وح يكون كل منها جوهرا
والعدد [illegible] لكون الشي مركبا [illegible] وكون الشي جزا جزوه [illegible]
[illegible] هذا [illegible] وكل [illegible] كل معقوله واذا [illegible] على التعريف
[illegible] الفصول والملزوم منه [illegible] الجنس والفصل [illegible] ما ذكره الامام
في تعريف الفصل [illegible] الجنس العالي لا يكون له فصل [illegible] الماهية
[illegible] الماهية [illegible] واحد [illegible]
[illegible] على معلول واحد [illegible] كل [illegible] او [illegible]
[illegible] كل منها [illegible] نفسه فلا يكون [illegible] واحدا و[illegible]
[illegible] طبيعته [illegible] فلا يكون [illegible] واحدا
[illegible] سعد الاجزا [illegible] لكنه [illegible]
[illegible] الامور [illegible]
[illegible] ولم [illegible] الى الاول [illegible]
[illegible] ولم [illegible] الفصل [illegible] التعريف
الاشارات [illegible] الجنس من مطالب الاختصار [illegible] التمييز
المطلق عن المشارك [illegible] كالجوهر والجسم والحيوان [illegible]
[illegible] او جسم او [illegible] الاشارات [illegible] العبارة [illegible]
[illegible] المطلوبة [illegible] في جوهر [illegible] التعريف
الفصل [illegible] الاشيا [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] الفصل والجنس [illegible] الاشيا [illegible]
[illegible] الناطق او الحيوان او الحيوان الناطق [illegible] كل واحد [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] الماهية [illegible] او الوجود [illegible] الوجود
[illegible] الماهية [illegible] والفساد الذي
ذكرنا [illegible] دخول الجنس [illegible] الماهية في تعريف الفصل [illegible] هذا التعريف [illegible] الجنس
[illegible] الوجود [illegible] والكلام فيها
اقول [illegible] الفصل له نسبة الى النوع والى الجنس [illegible] النوع من الجنس [illegible]
الى النوع [illegible] النوع وكل ما [illegible] فهو [illegible] العالي [illegible]
المقوم مقوم ولا ينعكس كليا اي [illegible] للعالي والسافل [illegible]
كالناطق [illegible] الحيوان [illegible] الحساس
فانه مقوم للانسان والحيوان [illegible] الفصل الى الجنس [illegible] الجنس [illegible]
وكل ما [illegible] السافل [illegible] الفصل [illegible] موجودا
[illegible] العالي [illegible] موجودا [illegible] كليا [illegible]
العالي [illegible] السافل [illegible] النوع السافل [illegible] بنفسه
الجسم [illegible] النامي [illegible] الحيوان والانسان [illegible] العالي [illegible]
السافل [illegible] الجسم [illegible] الحيوان [illegible] الفصل الى الجنس [illegible]
[illegible] كل منهما [illegible]
[illegible] لكون [illegible] علة [illegible] الجنس
علة للفصل [illegible] الجنس [illegible] للفصل [illegible] الفصل علة [illegible]
[illegible] العلة التامة [illegible] العلل [illegible]
[illegible] العلة التامة [illegible]
انه لو لم [illegible] الجنس والفصل علة [illegible]
ويكون [illegible] ناقصة [illegible] الجنس [illegible] علة للفصل [illegible]
[illegible] العلة الناقصة [illegible] المعلول [illegible] علة
الخاصة [illegible] الخاصة [illegible] للفصل [illegible]
علة للفصل [illegible] طبيعة الجنس [illegible] الخاصة [illegible] الجنس
[illegible] طبيعة الجنس علة للفصل [illegible] اقول
لو كان الفصل علة للخاصة [illegible] الدور [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] بعد [illegible]
[illegible] الجسم والجسم النامي والحيوان [illegible] الجنس على الفصل [illegible] الدور لانهم

ارادوا به الحيوان فقط لانه ح يتوقف الفصل على الحيوان فلو توقف عليه الحيوان لزم الدور وان ارادوا الجسم
فيكون الفصل موقوفا على الحيوان فلو توقف عليه الجسم والجسم موقوف على النامي لانا [illegible] على [illegible] كون
الفصل علة للخاصة والنامي موقوف على الحساس المتحرك بالارادة فيكون الفصل موقوفا على الجسم [illegible]
المتحرك بالارادة وهو الحيوان [illegible] توقف الفصل على الحيوان [illegible] ارادوا به الجسم النامي فانه
موقوف على الحساس المتحرك بالارادة [illegible] توقف الفصل على الحيوان فان قلت لعل مراد الشيخ
ان الفصل علة لبقا الجنس [illegible] الدور [illegible] كل من الفصل
والخاصة مع الاخر [illegible] الفصل مع العقل الفعال الذي هو علة [illegible]
[illegible] الجنس [illegible] الفصل [illegible] حدوث الفصل
على الجنس [illegible] على الجنس [illegible] موقوفا على الفصل لان علة البقا
جاز ان يكون [illegible] قلت [illegible] مع المفارق [illegible] الفصل [illegible] احتياج
الى الجنس [illegible] والظاهر [illegible] المفارق علة [illegible] والجنس
[illegible] في الوجود دون الجنس [illegible] النظام مجموعها
وقال الامام الفصل [illegible] للحيوان [illegible] على الموصوف فلا
يكون الفصل علة للخاصة [illegible] ان الفصل جاز ان يكون [illegible] الماهيات الحقيقية والامور
في الماهيات الاعتبارية كالحيوان الابيض [illegible] الماهيات الحقيقية قال [illegible]
الى قوله من العلة اقول [illegible] الفصل الخاصة [illegible] فصل النوع
لا يجوز ان يكون جنسا له ايضا [illegible] الناطق [illegible] الحيوان فصل للانسان والحيوان
[illegible] الفصل [illegible] المعلول عليه والعلة المعلول
[illegible] الفصل الواحد [illegible] المعلول
عن علته [illegible] كل نوع [illegible] الفصل الذي هو علته [illegible] الجسم
[illegible] الانسان للحيوانية [illegible]
[illegible] لا يكون [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] على [illegible] بان الفصل
[illegible] على معلول واحد وهو الخاصة [illegible] الامام [illegible] العلة التامة
[illegible] الواحد [illegible] الفاعل
الفصل [illegible] العلة التامة [illegible] مجموع العلل القريبة من الفاعل
[illegible] والمادة [illegible] والفصل [illegible] الجنس [illegible] العلة
في العلة التامة [illegible] الفصل [illegible] الحق
الناطق [illegible] الى الاخر اقول [illegible] الشيخ [illegible] الفصل
[illegible] الانسان [illegible] الحيوان [illegible] الناطق
مرادوا [illegible] فصل الانسان [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] على الانسان [illegible]
والملك [illegible] هو [illegible] الفصل [illegible] المجردات [illegible]
الحكمة [illegible] الجواهر الجسمانية والمجردة [illegible] قال
[illegible] الفصل [illegible] اقول [illegible] الى بعض
[illegible] عند المنطقيين [illegible] الحيوانات والنامي
الشيخ في الشفاء [illegible] الخاصة [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الخاصة [illegible] مطلقة كالضاحك للانسان [illegible] المطلقة
[illegible] العرض العام
الاشارات [illegible] المقول على [illegible] طبيعة واحدة [illegible] النوع
فانه مقول على [illegible] طبيعة واحدة [illegible] النوع
والجنس والفصل [illegible] عرض [illegible] نوع واحد
جواب اي شي هو [illegible] النوع والجنس والعرض العام [illegible]
[illegible] الفصل [illegible] التعريف [illegible] الانواع
لانه قال على اشخاص نوع واحد [illegible] الجنس العالي [illegible] التعريف الاول [illegible]
الكل [illegible] اقول الخاصة [illegible] كالضاحك
بالقوة للانسان [illegible] بالفعل للانسان [illegible] بالفعل [illegible]
[illegible] الخاصة [illegible] الشاملة [illegible] الشاملة المفارقة [illegible] العرض
العام [illegible] الكليات [illegible] الجنس [illegible] الكليات [illegible]
الشيخ في الشفاء [illegible] العرض العام [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] العرض الخاص [illegible] الخاصة [illegible]

اسم اي صفة السابلة اللازمة خروج من مفهوم اللفظ [illegible] لان المفهوم من خاصة الشيء [illegible]
حاصل له دون غيره سواء وجد في كل افراده او في بعضها دائما او غير دائم فالخاصة التي هي احد الخمسة هي الخاصة
المعرفة بالرسم المذكور [illegible] الخواص اللازمة السابلة [illegible] للماهية [illegible]
[illegible]

الاسم المحدود [illegible] المفصل [illegible] فلا يكون معنى الحد [illegible]
[illegible] على الماهية [illegible] لكونه مركبا بخلاف المفرد [illegible]
النوع قال [illegible] واذا عرفت [illegible] قوله وكذا اقول [illegible] مقول المعرف هو القول
الدال على ماهية الشيء باعدائه فقوله القول يخرج المفرد وقوله [illegible] الشيء باعدائه يسمى الحد التام [illegible]
[illegible] المفصلة [illegible] من الكلام [illegible]
او رسم وكل منهما اما تام او ناقص فهذه اربعة اقسام الحد التام هو القول الدال على ماهية الشيء وهو ما يتركب
من الجنس والفصل القريبين كالحيوان الناطق للانسان والحد الناقص وهو القول المشتمل على الفصل القريب
وعلى جنسه دون الجنس القريب كالجسم الناطق [illegible] على جنسه [illegible] التركيب [illegible] قوله دون
الجنس القريب [illegible] الحد التام والرسم هو القول الدال على [illegible] الشيء [illegible]
والرسم التام هو القول المشتمل على الجنس القريب المشتمل على الخاصة وعلى غيرها دون الجنس القريب والفصل
القريب كالجسم الضاحك [illegible] دون الجنس القريب [illegible] الرسم التام وقوله دون الفصل القريب
[illegible]

لان يصدق صدقا ما اذ صدق كل منهما لو صدق كذب الاخر العكس عكس نقيض كل منهما بعكس المستوي الى نقيض الاخر وذلك
لانه لو صدق قولنا كل معلوم لا يعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ما لا يمتنع طلبه ليس بمجهول ويعكس هذا العكس المستوي
الى قولنا بعض المجهول لا يمتنع طلبه وهو مناقض الكلية الثانية نعني قولنا كل مجهول يمتنع طلبه او نقول على العكس
الى الكلية الثانية ينتج كل لا يمتنع طلبه يمتنع طلبه وهو محال لانه لو صدق قولنا كل مجهول يمتنع طلبه ينعكس الى قولنا
كل ما لا يمتنع طلبه ليس بمعلوم فينعكس هذا الى قولنا بعض المعلوم لا يمتنع طلبه وهو مناقض الكلية الاولى وهي قولنا كل معلوم
يمتنع طلبه الحكم على العكس الى الكلية الاولى ينتج المحال المذكور واجاب عنه بان المراد بقولنا كل معلوم يمتنع طلبه
[illegible]

المجهول ... [illegible] ... انحصار المركبات في المقولات الاربع الجوهر والكم والكيف و...
وجب ان يكون لكل مركب جنس وفصل ... [illegible]
[illegible]
فصل فيكون مشتركا في الجنس والفصل ... [illegible]
ملازم له ... [illegible]
والجدار والسقف ... [illegible]
[illegible]

[illegible] والعام هو [illegible] الرعاية [illegible] كما يعرف الشيء [illegible]
في الصدق [illegible] كون المعرف جامعا ومانعا [illegible] كان [illegible]
يعرف بالمساوي [illegible] أو يعرف [illegible] النار [illegible]
[illegible] بالحيوان الناطق [illegible] باسم مرادف [illegible]
[illegible] والاول [illegible] الشمس [illegible] النهار [illegible]
[illegible] طلوع الشمس والثاني [illegible] المعرف [illegible]
ما [illegible] الانسان [illegible]
الشيء [illegible] بتعريف الشيء بنفسه [illegible] وتعريف الشيء [illegible]
[illegible] الاعم [illegible] بالاخص [illegible]
[illegible] المساوي [illegible] الخفاء [illegible] والجلاء [illegible]
[illegible] في الصدق لان التعريف بالمساوي [illegible] بالاعم [illegible] المعرف [illegible]
من اقسام الاخص [illegible]
[illegible] الفصول [illegible]
[illegible] الذات [illegible]
[illegible] ذاتيات [illegible]
[illegible] الالفاظ [illegible] العدم [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الشيء [illegible]
[illegible] بعد [illegible] الحيوان [illegible]
[illegible] عدم القدرة [illegible]
[illegible] الحيوان الناطق [illegible]
[illegible] الكاتب [illegible]
[illegible] من الكلام [illegible] الشيء
[illegible] الارض [illegible] الخسوف [illegible] القمر [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الخسوف [illegible]
[illegible] شعاع الشمس [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الليل [illegible] الشمس [illegible] التعريف [illegible]
[illegible]

يكون بعضها ذاتيا وبعضها عرضيا [illegible] الحصول [illegible]
[illegible] الحد [illegible] صعوبة [illegible]
[illegible] الاسماء [illegible] الحدود [illegible] ابو البركات
[illegible] الاسم [illegible] موضوع لمعنى معقول [illegible]
[illegible] والفصل [illegible]
[illegible] ما ذكره [illegible]
[illegible] الحد [illegible] المحدود [illegible]
[illegible] حتى [illegible] والانصاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المقالة الثانية في القضايا واحكامها [illegible]
[illegible] وفيه ابواب الباب الاول في اقسام القضايا [illegible]
وفيه فصول الفصل الاول في تعريف القضية [illegible] ومعلوم ان القضية [illegible]
الحكم [illegible] المحكوم عليه [illegible] والمحكوم به [illegible]
[illegible]
[illegible] الشمس [illegible] موجود [illegible]
[illegible] والنهار موجود [illegible]
[illegible] المحكوم عليه [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible] المحمول [illegible]
[illegible] الموضوع [illegible]
[illegible] والشرطية [illegible] متصلة او منفصلة [illegible]
[illegible] الشمس طالعة [illegible]
[illegible] موجود [illegible]
[illegible] الاستصحاب [illegible]
[illegible] المقدم والتالي [illegible]
[illegible] الصدق
[illegible]
[illegible]
[illegible] المتصلة [illegible]
[illegible] المنفصلة [illegible]
[illegible] المتصلة السالبة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فانه صرح بالرابطة سميت القضية ثلاثية كقولنا زيد هو كاتب او زيد كان كاتبا وان حذفت في بعض اللغات اعتمادا على
شعور الذهن بمعناها فبحسب تلك اللغة سميت القضية ثنائية كقولنا زيد كاتب بدل زيد هو كاتب واذا عرفت ان
حق الرابطة ان تذكر فالقضايا الثلاثية قد انحصرت عند الجمهور في القضايا التي يكون محمولها كلما او اسما مشتقا
كقولنا زيد كتب او كاتب لدلالة الكلم ولاشتمال المشتق على النسبة الى موضوع ما المكون مشتقة الى فاعل ما
بخلاف الاسم الجامد كقولنا الانسان حجر فان الحكم لا يدل على نسبة اصلا ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
حصل منا الرابطة الغير الزمانية كقولنا زيد هو كاتب فان هو رابط ... [illegible]
هذه القائمة من الرابطة الزمانية ... [illegible]
الى موضوع ما عرفت من هذه الابحاث ان القضية انقسمت الى ثلثة اقسام ثلاثية ... [illegible]
رابطة غير زمانية وثلاثية ... [illegible]
زمانية فاقول ... [illegible]

[illegible]

وجعل موضوعا سميت القضية طبيعية كقولنا الانسان نوع والحيوان جنس والناطق فصل والضاحك خاصة وما يجري مجراه
بالقياس الكلي فان الانسان ما لم يوجد عاما لم يصدق عليه انه نوع وكذا الحيوان ما لم يوجد عاما لم يصدق عليه انه جنس
وكذا البواقي وان اخذ المفهوم من حيث هو وجعل موضوع قضية [illegible] السور وهو اللفظ الدال على كمية افراد
الموضوع سميت القضية مهملة [illegible] كقولنا الانسان حيوان [illegible] ليس بحجر وان قرن به السور سميت القضية
محصورة ومسورة [illegible]
على الموضوع والداخل على المحمول والمحصورة اما موجبة او سالبة وكل منهما اما كلية او جزئية [illegible] مسورها
كل كقولنا كل انسان حيوان واما الموجبة الجزئية فمسورها بعض و واحد كقولنا بعض الحيوان انسان [illegible] كاتب
و واحد من الانسان كاتب [illegible] واما سالبة كلية [illegible] في السلب الكلي [illegible] قوله
واما السالبة الكلية فمسورها لا شيء ولا واحد كقولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا واحد من الانسان بفرس [illegible]

[illegible]

الكلي فصل الدراز وأما إذا اعتبرناه الكل المجموعي بل إن سور حكم المجموع لا يقتضي سورية المجموع [illegible]

[illegible] تصدق كل عضو بدون [illegible] مجموع [illegible]

[illegible] الكل والكل المجموعي [illegible] كل واحد واحد [illegible]

ولا نعني [illegible]

[illegible]

[illegible]

لا سيما بمثل المادي بحيلاته والسالم الوهميه لا تصدق ما يعطيه موضوعه او المحمول في الذهن من عموم الحكم الا ان العقل السليم يحكم بدون تصور الطرفين

واذا تصورا تكون الاحكام حاصلة بحسب الحكم الذهني لا الحكم بصدق ما به الحكم [illegible]

[illegible]

كل نوع كلي وكل جنس عام وكل الاحكام الصادرة على الكليات [illegible]

[illegible]

[illegible]

بعد عموضه المحمول الى الموضوع ... الضرورات ... المحمول الى الموضوع والقائل في هذه الضرورة ...

[illegible]

وانما كان علم ... [illegible] ... ان يكون الواجب ... [illegible]

وهو ... [illegible] ... ان يكون الواجب ... [illegible] ... الامكان العام ... [illegible]

[illegible]

قال ... [illegible] ... اقول ... [illegible]

[illegible]

قال ... [illegible] ... اقول ... [illegible]

[illegible]

الثالث في ... [illegible]

اقول ... [illegible] ... الضرورية ... الدائمة ... المطلقة العامة ... [illegible]

[illegible]

قال ... [illegible] ... اقول ... [illegible]

[illegible]

معا حيث يكون نسبة المحمول بالفعل لا بالضرورة والممكنة العامة اعم القضايا وذلك ظاهر للشروط اي منهم اخص
من باقي المركبات مطلقا سوى الوقتيتين فانها اخص منهما من وجه اما الاول فظ واما الثاني [illegible]
[illegible]

حيث اما الاول فلانه يصدق على الحيوان المنقوش على الجدار انه حيوان منقوش ولا يصدق عليه انه حيوان
واما الثاني فلانه يصدق [illegible]
[illegible]

الدائمة المطلقة العامة وبالعكس لان الثبوت دائما ينافيه السلب بالفعل والسلب دائما ينافيه
الثبوت بالفعل فيصدق لا شيء من الزنجي باسود دائما قولنا بعض الزنجي اسود بالفعل وبعض ...
المشروطة العامة الحينية المطلقة ... فيهما بالسور والسلب بالامكان ... وصف الموضوع
...

[illegible]

والموضوع والمحمول فان للعلم الضروري بحصول الاحتمالات المذكورة حسبما لا نعلم ضرورة ان ثبوت
شيء بعض ... في زمان معين وانتفاءه عنه ...
الشرط والجزء والكل ...
...

[illegible]

عنه

والمعروف ... عامة وخاصة

الوجودية اللاضرورية الدائمة الى آخره او العرفية الموافقة لان الوجودية اللاضرورية مركبة من المطلقة العامة والممكنة العامة ونقيض المطلقة العامة الدائمة ونقيض الممكنة العامة الضرورية فنقيض

صاحب ... بالفعل ... الصريح قولنا بعض ... او ... ولا ... ان ...

[illegible]

[illegible]

معنى لا يكون صادقا على بعض صدق الاصل واما لم يعتبر الكذب فان اعتبر فيعم لان اللازم جاز ان
يكون اعم يحتمل صدقه العكس مع كذب الاصل لانه قولنا كل حيوان انسان ... قولنا بعض الانسان
حيوان ... ويطلق اسم العكس على القضية التي تحصل بعد التبديل ... قولنا بعض ب ج عكس
كقولنا كل ج ب وذلك ... قال

الثاني في العكس المستوي اقول

يجب ان تعلم ان المراد بالعكس ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ليس بموجود [illegible] وإذا علم [illegible]

[illegible]

[illegible] أما السبع الباقية [illegible] الوقتيتان والوجوديتان [illegible]

[illegible]

يكون معناه لا شيء من ج ب بحيث لو وجد في الخارج وهو جسم ممكن كان بحيث لو وجد في الخارج كان ممتدا في
الجهات الى غير النهاية سلبا صادقا لدلالة البرهان على امتناع الابعاد ... وهو قولنا لا شيء من
الممتد في الجهات الى غير النهاية بجسم للكذب بنقيضه وهو قولنا بعض الممتد في الجهات الى غير النهاية جسم ...
ان الممتد في الجهات الى غير النهاية معدوم ... سلب الحكم كما عرفت ان العقد ... او ... عنه
عنه وان اخذت تلك القضية ذهنية ... وهو قولنا بعض الجسم ممتد
في الجهات الى غير النهاية قال ... ابو البركات اعلم ... الفصل التاسع
في عكس النقيض ...

[illegible]

بهذا البرهان ... وأما لا ينعكس الستة بهذا البرهان لكن موضع بيانه سلبي ولا يتم هذا البرهان فيها إذا
[illegible]
... فلا يلزم من صدق الكلي صدق ... الجزئي ... لا ينعكس ...
[illegible]
... هو السابع في العكس
... وإذا تقرر ذلك ... العكس ... قال
[illegible]

المنعكس

[illegible]

الخاصتين

الخاصتين ... امتناع العكس في الخاصتين ... الموضوع ... على
[illegible]

[illegible]

[illegible]

... وجه ذلك الاصطلاح ...

... اما الموجبة الجزئية ...

اعلم ان الموجبة الكلية هي التي يكون الدوام او العناد فيها في جميع الازمان ...

[illegible]

٣٩

[illegible]

داما

... بالعطف ... لكنه ليس ... الفعل الاسمي ...

[illegible]

داما

[illegible]

الفصل الخامس

[illegible]

[illegible]

عكس اما الاول فيعلم بالنقض واما الثاني فهو على انعكاس ... [illegible]

[illegible]

١٤١

الحزين ومن اهل الحزين ولا شيء من الاهلان الحقيقية مانعة الخلو ايضا وقد بينا ان مانعة الخلو تستلزم مانعة

الخلو من الاولى الحزين ومن اهل الحزين ... [illegible]

[illegible]

الجمع من عموم ... المتصلة والمنفصلة ... وذلك محال ... متصلة من ... احد طرفيها او ملزوم لنقيضه
ولازم الاخر ما الموجبة ... المتصلة ... والازم ... الطرف الاخر ...
الطرف ... الصورة ...

[illegible]

[illegible]

المساواة [illegible] بطلانه بتلك الواسطة [illegible] ما ذكره [illegible] القياس [illegible]

[illegible] بالذات [illegible] ما ذكره [illegible]

في انتاج [illegible] القياس [illegible] المقدمات وأما الأول [illegible] القياس [illegible]

الوسط [illegible] لهذا الاعتراض [illegible] الوسط

[illegible] قولنا [illegible] ذلك [illegible]

[illegible] بواسطة الكبرى [illegible] قولنا [illegible]

[illegible]

ما ذكرنا [illegible] بواسطة [illegible]

[illegible]

لكن

لكن [illegible] وضع [illegible] القياس [illegible] المقدمة الأولى [illegible] للازم [illegible] ذكرنا أول

[illegible] القياس [illegible] صغرى [illegible] كبرى [illegible]

[illegible] الوضع [illegible] هذا الاعتراض [illegible]

والقضية [illegible] المجموع

[illegible] الى الأجزاء [illegible]

ذكر الامام في الملخص [illegible] انتاج القياس [illegible] النتيجة من القياس [illegible] المجموع

الصغرى والكبرى [illegible] الكبرى [illegible] واحد منهما [illegible] البعض [illegible]

[illegible] المجموع [illegible]

معلوم [illegible] المجموع [illegible]

العلم [illegible] النتيجة [illegible] جميع العلوم [illegible] الفكر [illegible]

العلم [illegible] المجموع العلوم [illegible] النتيجة [illegible]

[illegible] المجموع [illegible] النتيجة [illegible]

[illegible]

والقضية التي يكون جزء القياس يسمى مقدمة وما ينحل إليه المقدمة كالموضوع والمحمول دون الرابطة يسمى حدا [illegible] فالقياس البسيط
لا بد له من حدود ثلاثة الأصغر [illegible] والأوسط [illegible] والأكبر [illegible] وتسمى هذه نسبة الأوسط إلى [illegible]
[illegible]

[illegible]

الأربع ويبطل بقية الضروب المنتجة من جميع الأشكال الأربعة من عكوس نتائجها [illegible]
بعكس النتيجة لكن تلك الضروب [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

ان الاول من كليتين و الكبرى [illegible] سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب ينتج لا شيء من ج ا [illegible] بعكس الكبرى [illegible]

[illegible] الشكل الاول [illegible] الصغرى [illegible] الكبرى [illegible]

[illegible]

واما الشكل الثالث [illegible] الاول [illegible]

[illegible]

الى الكبرى لم يصح الاول لعقيم ... ويعكس الى العقيم الصغرى الرابع من كلية والكبرى سالبة ... سالبة جزئية كقولنا

كل ... ولا شيء ... ينتج لعقم ... لما ينعكس ... الى الرجوع الى الاول ... وهكذا ...

... لم ينتج لعقم لان ... عكس الصغرى ... الشكل الثاني ... يعكس الكبرى ... الى الكل ... بالخلف

[illegible]

تصدق ... وهو مركوب زيد ... ان كان ... كل مركوب ... من الضروب والحكم هو السلب واذا بدلت

الكبرى بقولنا ولا شيء من مركوب زيد ... فالحكم هو الايجاب ... وحيث ... الموجبة ... الضرورية

... مع ان الحكم ... هو السلب ... والكبرى السالبة الضرورية مع ان الحكم ... هو الايجاب واما الكبرى الموجبة

الضرورية مع ... الايجاب ... والكبرى السالبة الضرورية مع ... السلب ... كقولنا كل ...

... بالامكان العام ... الضروب كان الحكم هو الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا ولا شيء ...

... كان الحكم هو السلب هذا اذا كانت الكبرى ضرورية ... واما الكبرى المشروطة ...

بقولنا وكل مركوب زيد ... فرس ... اذا ... كان الحكم السلب واذا بدلت

... بقولنا ولا شيء من مركوب زيد ... فرس ... كان الحكم هو الايجاب

فقد وجدت الكبرى المشروطة ... الموجبة مع الصغرى الممكنة ... الحكم ... السلب والكبرى المشروطة

الخاصة السالبة مع ان الحكم ... الايجاب واما الكبرى الموجبة المشروطة ... مع ان الحكم الايجاب والكبرى

... المشروطة ... مع ان الحكم هو السلب ...

[illegible]

ايضا العقد حملية بسبب بالضرورة ومهما كان الصغرى كل ج ب بالامكان هذا خلف وايضا نضم الاولى الى الصغرى
هكذا كل ج ب بالامكان وبعض ج ليس أ بالضرورة ينتج [illegible] بعض ب ليس أ بالضرورة وقد كان
الكبرى كل ب أ بالامكان [illegible]

[illegible]

[illegible]

لو صدق النوع الثاني [illegible] بالفعل [illegible] النوع الثاني بالضرورة

[illegible]

وقد ذكر بعض الفضلاء في الشكل الاول ان الصغرى الممكنة [illegible] في الشكل الاول والصغرى الضرورية [illegible]

السبع العرفية [illegible]

[illegible]

اقول [illegible] ظن بعض المنطقيين ان صغرى الممكنة مع احدى الخاصتين [illegible]

[illegible]

بسور الامكان بالضرورة ما دام كاتبا ... بالضرورة بل ... [illegible]

[illegible]

٣٩

[illegible]

خارجية والكبرى موجهة حقيقية فيكون النتيجة خارجية وهو ظاهر في الاعتبارات وذلك لأن الكبرى تدل على أن [illegible]
[illegible]

قال [illegible] الى الآخر أقول [illegible] ما ذكره في العكس المستوي من عدم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فعالو الوهم تصدق قولنا قد يكون اذا كان ط ان كان ا ه ح د و كلما كان ا ه فور ليصدق بعضه و هو قولنا ليس البتة

اذا كان ا ه ح د وكلما كان ا ه فور ... المقدمة الصادقة ... صدقنا

[illegible]

بالنا الموجبة الاعامة تكون صادقا ... ويكون السمع ... العامة ... لكون الاصغر ... صادقا

وكلما كانت الكبرى ... ليس البتة اذا كان ... مع الصغرى المذكورة

[illegible]

فعالوا

من العناصر في احد طرفيها وتلك الشرطية اما متصلة او منفصلة وعلى التقديرين اما بالصغرى او بالكبرى او بمقدمها فالحاصل ... اقسام ... الاشكال الاربعة في كل واحد ... الاقسام

المتصلة الشرطية ... الاقسام ... مع ايجاب

[illegible]

ينتج ... اذا كان ... وهو بالمتصلة الى انه ... اذا كان

... المقدمة الى ... اذا كان

... اذا كان ... الثاني

... وهو المتكلم ... الثاني

... حكم المؤلفة الحملي

... التاليف ...

... اقول

[illegible]

وان كان بيان انه لا يكذب مانعة الخلو ايضا فلانه لو كان ... اذ لو صدق ... لكان ... ومساد
للشيء ... لا يكون ... والتعدد ... بعضه هذا خلف
... الحقيقية ... مانعة الخلو ... مانعة الجمع ... اذا صدق
... اما ان يكون ... حقيقية ... اما ان يكون ... مانعة الخلو ... دائما
... لو صدق ... مانعة الجمع ... يستحق
... والتعدد ... هذا خلف واما الثاني ... الحقيقية
... مانعة الجمع ... اما ان يكون ... مانعة الجمع ... اما ان يكون
... اللزوم ... الا صدق
... الاصغر ... الا ...

[illegible]

الكبرى بقولنا ليس البتة اما ان يكون [illegible] حيوانا او لا ناطقا فان [illegible] المساواه [illegible] لنا من استقراء هذه [illegible]
انه يشترط في انتاج هذه [illegible] احدى المقدمتين وكليه احديهما وكون [illegible] مباينه للموجبه [illegible]
[illegible]

القسم الثاني [illegible]

[illegible]

القسم الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا انفصال بينهما الى المانع الخلو المسمى بالثلث فلا انفصال بينهما بالذات بل لا انفصال بينهما الى المانع الخلو المسمى

كما عرفت في المثال المذكور [illegible] كل ا ب او ليس كل ا ج مانع الجمع وكل ج د [illegible]

[illegible]

٤٧

النتائج كون كل نتيجة من نتائج التأليفات ان كانت الاجزاء كلها مشاركة للحمليات كما في الصنف الاول

والقسم الاول من الصنف الثاني وانه بكل جميع الاجزاء مشاركة للحمليات تكون النتيجة مانعة الجمع

نتيجة التأليف [illegible] الطرف الغير المشارك [illegible] القسم الثاني من الصنف الثاني [illegible] الطرف المشارك [illegible]

[illegible]

بعض ب الذي هو الطرف المبارك كما عرفت فلو كان بين كل ج اوه و بين الكل لكان بين بعض ب اوه و
[illegible]

من المتصلة [illegible]
[illegible]

بعينه مسالك المسلك الاول في العكس المؤلف من المتصلين و الشرطية جزئيا منها وعموم [illegible]

[illegible]

مع الكلي [illegible] فان [illegible]

[illegible]

منفصلة مانعة [illegible] كل ج ب [illegible] اما ان يكون كل ج ب او ليس كل ج ب [illegible] ما نعة الخلو وقد كانت

الصغرى [illegible] اما ليس كل ج د [illegible] واما ان [illegible] هذا خلف [illegible]

[illegible]

المسئلة الثامنة [illegible] الا ان [illegible]

[illegible]

قال [illegible] الاول [illegible] الاقيسة الاقترانية وهي القياسات التي لا يكون

اوسطها متكررا [illegible] وهذا القياس [illegible] الذات [illegible]

[illegible]

القسم الثاني [illegible]

[illegible]

حقيقية فإنا نعلم صدقهما لو نعلم صدق أحدهما وكذب الآخر فلم يكن المطلوب معلوما مثل القياس ولا يكون في [illegible]

[illegible]

المطلوب ان هذا حيوان والمعلوم ان هذا انسان والكلية قولنا هذا حيوان نسبته الى [illegible] المعلوم فحصل

لنا مقدمتان احديهما [illegible] وهي قولنا [illegible] حيوان [illegible] ذلك المعلوم وهو قولنا

كل انسان وان كان [illegible] المطلوب نسبته الى ذلك المطلوب [illegible]

[illegible]

والمشكل والسهم وان يحصل بينهما ... الاول على احد المالات فيكون القياس وكذا لا يستطاع ضبط
الطرف الخفي مع الطرف الاخر للمطلوب ... وصعبت طرق المطلوب اولا فلا بد وان يكون الطرف ...
... القول الذي جعل ... القول ... الصبيان ...
والمشكل ... القول الذي جعل ... المطلوب ... المطلوب
... المسلك الخامس الاستقراء ...
... الحركات ... القياس ...

[illegible]

او اكبر كالحكم بان ... على الاسهال بسبب ... الاسهال ...
... الاسهال ... الرياح ... العقل ...
... النفس بسبب مشاهدة القرائن دون ... الاختلاف ...
... المجربات ...
... الحدس ... العلم ... الحدس ...
... المتواترات وهي التي يكون
جزم العقل بها بواسطة كثرة الشهادات الموقعة للنفس ...
... الشهادات ...
... القضايا الفطرية القياسات وهي التي ... العقل ...

[illegible]

او

بين الشمس او لا تكون القمر منخسفا حصته لكن الارض متوسطة فيكون القمر منخسفا والمنسبن في الموصفات
والعناديات كالحد الاوسط واما المادية فكقولنا الشجر جسم مختلف الاجزاء لانه من العناصر والعناصر
مادة للجسم المختلف الاجزاء واما الصورية فكقولنا الماء بسيط لانه كري والكرية صورة البسيط واما الغائية
فكقولنا الطواحين خرجت عرضية لانها لجودة المضغ وجودة المضغ غاية للتون الطواحين عرضية وهذه
الاقسام جاز ان يحصل لمروسه وعنادية كم نقول ان كان الماء كريا فهو بسيط لكنه كري فهو بسيط ونقول
[illegible]

٦٣

[illegible]

حيوان نطق بل فالمحدود هو هنا واذا كان كذلك في الوسط منها اما ان حمل على الاصغر على انه جزء تام منه او جزء ناقص او على انه محمول من المحمولات فان كان الاول يلزم ان يكون للاصغر حدان تامان الاوسط والاكبر [illegible]

[illegible]

اقول المسئلة الاولى في تعريف البحث وتوجيه الاسولة والاجوبة اعلم ان البحث لما وقع فيما ذكر اما بنفي او باثبات وهو منقسم في التعريفات والمسائل لان الكلام [illegible] ان احدها معرف للآخر [illegible]

تعريفات تقدم علم المنطق انها [illegible]

[illegible]

[illegible] بسبب الاطلاع على ذلك [illegible] في الخصم سواء كان الخصم سائلا او مجيبا [illegible] الاستفسار عن الالفاظ التي تقع في البحث [illegible]

[illegible]

قال تنبيهات الى آخره اقول

[illegible]

[illegible]

قال [illegible] الى آخره اقول

[illegible]

ان حصول الحصول نفس ذاته الامر زايد في الذات ... وذلك لان لا يكون ثابتة نفس الحصول فلا احتياج في حصول الى امر زايد ثابت

كافيه ... مفهوم ... موضوعها كالوجود والوجود ولزوم اللزوم ووحدة الوحدة وقدم القدم وحدوث الحدوث

ومايجري هذا المجرى وكذا ان الواحد يلزم كونه نصف الاثنين ونصف الاثنين كونه ثلث الثلثة وثلث الثلثة ربع الاربعة وعلى هذا الاعتبار

فبطل ... التسلسل ... من اعتبارات العقل ... التسلسل ولا يكون محالا

[illegible]

قال ... اقول ...

[illegible]

على المطلوب لقولنا الانسان بشر وكل بشر ناطق والكبرى المنتجة واحدة لان النتيجة وهي قولنا كل انسان ناطق بعينه قولنا كل بشر ناطق اذ الانسان والبشر
مترادفان وان لم تكن النتيجة عين احدى المقدمتين والقدر يكون القياس غير مفيد بالنسبة الى النتيجة فيكون حجة مغايرة للنتيجة المطلوبة [illegible]
مفيدا [illegible] لا يكون [illegible] مقدمته تركيب زايد في نفس [illegible] المقدمة [illegible]
[illegible]
قال [illegible]
اقول المغالطة الاولى [illegible] اشتراك اللفظ واجب الوجود واحد لانه لو تعدد [illegible]
[illegible]

كاذبا اذ ليس كلام في تلك الساعة غير هذا الكلام فلا يصدق عليه انه كاذب وان اراد هذا الكلام وغيره فيكون كاذبا تكلم بهذا الكلام
ثم قال يا بيانا ان هذا الكلام كاذب وذلك لانه اذا اراده دخول هذا الكلام في هذا الكلام يكون المحمول وهو كاذب مخبرا عنه هذا الكلام
ويكون هذا الكلام خبرا وايضا يكون مخبرا به لهذا الكلام وهذا الكلام مخبر عنه فقد جمع في هذا الكلام جزئين كل منهما متعلق الاخر
وقع بحثا ان هذا الكلام كاذب قوله يكون بعض افراد كلامه صادقا قلنا لم يكون الخبر الباطل صادقا الا انه متى كان هذا كاذبا يصدق قولنا
هذا كاذب وح لا يلزم التناقض لعدم توارد الصدق والكذب على شيء واحد ويمكن في حله ان يقال انا وان هذا الكلام كاذب
قوله ح يصدق قولنا بعض افراد كلامه صادق قلنا لا نسلم بل يلزم قولنا بعض افراد كلامه ليس بكاذب ويكون ذلك البعض هو البعض
المجموع فيصدق على ذلك البعض انه ليس بكاذب ولا يصدق انه صادق لانتفاء الموضوع وهذا احسن الا انه مبني على ان الكلام الذي
تكلم به في تلك الساعة اصلا نعم ان يقال انه كلامه في تلك الساعة والخلف لا يصح المغالطة العاشرة والعشرون لبيضاوي جميع المسائل
الانسان وحده ضحاك وكل ضحاك حيوان ينتج ان الانسان وحده حيوان وليس كذلك اذ غير الانسان ايضا حيوان حله الصغرى مركبة
من قولنا الانسان ضحاك ولا شيء من غير الانسان بضحاك والثانية لا مدخل لها في الانتاج اذ الصغرى في الشكل الاول غير منتجة
المغالطة الثالثة والعشرون جميع ما ذكرناه القياس على سبعة وثلاثين من المنطق اقتسامه وهو لنا ما يكون بعض شرط
من شرائط الانتاج ويقع بسببه غلطا كثيرا مثل قولنا زيد انسان والانسان كلي ينتج ان زيدا كلي وفساده لعدم كون الكبرى كلية
اذ لا يصدق كل انسان كلي ولقولنا الانسان له شعر وكل شعر ينبت ينتج ان الانسان ينبت وفساده لعدم تكرر الوسط
واما المغالطات الى هنا كلها من المغالطات المختصة ببعض المواد واما المغالطات العامة التي يمكن بها
اثبات كل مطلوب فكثيرة واكثرها مسائل الخلاف يكون من هذا القبيل والمغالطة العامة هي التي يمكن بها اثبات المطلوب او ابطاله
بعينه فنذكر عدة منها خاتمة للكتاب المغلطة الاولى لو كان المدعى غير مستلزم لارتفاع امر واقع في نفس الامر
يلزم وجوده والمقدم حق فكذا التالي اما الملازمة فلان المدعى لو لم يكن مستلزما لارتفاع امر واقع في نفس الامر يلزم وجوده اذ لو كان
عدمه ثابتا في نفس الامر لكان وجوده مستلزما لارتفاع امر واقع وهو عدمه والمقدر بيان وجوده غير مستلزم لارتفاع امر واقع هذا خلف
فثبت ان المدعى لو لم يكن مستلزما لارتفاع امر واقع يلزم وجوده واما بيان تحقق المقدم وهو كون المدعى غير مستلزم لارتفاع
امر واقع فلانه لو كان وجوده مستلزما لارتفاع امر واقع لكان وجوده مستلزما لهذا الاستلزام والتالي باطل لانه لو كان وجوده
مستلزما لاستلزام رفع الواقع لكان رفع استلزام رفع الواقع مستلزما لعدم المدعى بعكس النقيض وقد بينا ان عدم استلزام
رفع الواقع مستلزم لوجوده هذا خلف وهذا من الواحد حله لا نسلم ان وجوده لو كان مستلزما لرفع عدمه
يلزم خلاف المقدر لان استلزام امر لرفع الواقع الذي هو عدمه يكون في نفس الامر على تقدير عدم الاستلزام والمقدر انه غير مستلزم لرفع
الواقع في نفس الامر على هذا التقدير فلا يلزم الخلف ولو قيل نحن نقول ابتداء لو كان المدعى غير مستلزم لارتفاع امر واقع في نفس
الامر لا على تقدير يلزم وجود المدعى والمقدم حق فكذا التالي اما الملازمة فكما مر واما المقدم وهو كون المدعى غير مستلزم
لارتفاع امر واقع في نفس الامر لا على تقدير وحق اذ لو كان مستلزما لرفع الامر الواقع في نفس الامر او على تقدير لكان
مستلزما لهذا الاستلزام وبعكس النقيض ان عدم هذا الاستلزام مستلزم لوجوده هذا خلف قلنا لا نسلم ان عدم هذا الاستلزام لو
وجد مستلزم لوجوده بل عدم استلزامه في نفس الامر او على التقدير لا عدم استلزامه في نفس الامر او على التقدير فلا يلزم
الخلف وكذا لو قيل لو كان المدعى غير مستلزم لارتفاع واقع على تقدير ما اصلا يلزم وجوده لا يمكنه اثبات المقدم لانه يجب ان
يقال المدعى غير مستلزم لارتفاع الواقع على تقدير ما اصلا اذ لو كان مستلزما لارتفاع واقع على تقدير من التقادير يكون مستلزما
لهذا الاستلزام وبعكس النقيض ان عدم هذا الاستلزام مستلزم لعدم المدعى والتقدير ان عدم هذا الاستلزام مستلزم لوجود
المدعى هذا خلف قلنا لا نسلم ان التقدير هذا بل التقدير ان عدم الاستلزام على كل تقدير مستلزم وجود المدعى
لا ان عدم الاستلزام على تقدير من التقادير مستلزم وجود المدعى فلا يلزم التخلف المغالطة الثانية المدعى
واقع لانه لو لم يكن لكان ملزومه واقع ولنا فرضنا انه ملزومه واقع لان وجود شيء من الاشياء لو كان ملزوما للمدعى بعضها الاحاطة الامور الواقعة
لكان وجوده مستلزما للمدعى المفروض فهذه الملازمة حق فيصدق قولنا كلما ثبت هذا المجموع ثبت كونه مستلزما للمدعى صادقة في نفس الامر
وح يلزم ان يكون اللازم وهو كون ذلك الشيء ملزوما للمدعى واقعا في الواقع اذ لو كان عدم استلزامه للمدعى واقعا فيكون عدم استلزامه
من جملة الامور الواقعة وهذا التقدير مستلزم على جملة الامور الواقعة فيكون مشتملا على عدم استلزامه وقد بينا انه مستلزم له في نفس الامر
هذا خلف حله لا نسلم انه يصدق قولنا كلما ثبت هذا التقدير ثبت عدم استلزامه لذلك الشيء للمدعى بل لم لا يجوز ان لا يكون هذا التقدير مستلزما له
لاستلزامه وعدم استلزامه اذ هذا التقدير محال والمحال جاز ان يستلزم المحال والاولى من هذا ان يكون هذا التقدير مستلزما
وغير مستلزم المغالطة الثالثة الشيء الذي لا يكون موجودا وعدم مستلزما للمدعى لا يمكن ان يكون موجودا في نفس الامر
او معدوما وايا ما كان يلزم وجود المدعى لانه لا مانع لوجوده ولعدمه حله قولنا لم يكن الشيء الذي وجوده وعدمه مستلزما للمدعى
موجودا في الخارج مرتبة من الشيء الموصوف بهذه الصفة موجودة واستيفاء المجموع لا يوجب استيفاءه بعينه بل جاز ان يكون انتفاؤه باستيفاء
كون الشيء موصوفا بهذه الصفة لا باستيفاء كونه موجودا فلم يتحقق كونه موصوفا بهذه الصفة وح لا يلزم المدعى على التقدير ولا ما عدمه المغالطة الرابعة
الشيء الذي لا يكون عدمه مستلزما للمحال ووجوده مستلزما للمدعى لا يمكن ان يكون موجودا في الواقع او معدوما لاحتمال ان يكون معدوما
والا يلزم المحال فيكون موجودا او وجوده ملزوم للمدعى فيلزم ثبوت المدعى حله مثل ما مر اذ لا يلزم من انتفاء الشيء الموصوف
بهذه الصفة انتفاء وجوده دون هذه الصفة لجواز ان يكون انتفاؤه بانتفاء هذه الصفة دون الوجود او بانتفائهما جميعا المغالطة
الخامسة الشيء الذي هو اخص من المدعى لا يمكن ان يكون واقعا في الواقع او لا فان كان واقعا يلزم ثبوت المدعى لان ثبوت
الاخص يوجب ثبوت الاعم وان لم يكن ثابتا يجب ان يكون المدعى ثابتا في نفس الامر اذ لو لم يكن ثابتا اصلا يلزم ان يكون الاخص
مساويا للاعم لانه كلما ثبت الاخص ثبت المدعى وكلما لم يثبت لم يثبت اصلا فلا يكون الخاص خاصا هذا خلف حله لعلنا
لا نسلم ان الشيء الاخص اذا لم يكن موجودا جاز ان يكون فرد باستيفاء كون الشيء اخص او باستيفاء وجوده مع تحقق هذه الصفة له
المغالطة السادسة المدعى لا انتفاء وقيامه امرا ثابتا كوجود الباري تعالى مثلا لان العدم لا يمكن ان يكون شيئا حلا

ثبوت المطلوب والذكر الثابت اولم يكن واياما كان لا يكون المدعى منتفيا فالذكر الثابت اما اذا كان شاملا فيلزم ان لا يكون الثابت
ثابتا وهو محال ويستلزم شمول العدم لا يكون المدعى منتفيا فالذكر الثابت وان لم يكن الجميع شاملا لها لزم المدعى والا انتفى عدم
على تقدير تعيين شمول العدم وكلامه بعض شمول العدم ثبت على المدعى وبعكس عكس النقيض يلزم الا كلام ثبت المدعى
عن شمول العدم فيلزم ثبوت المدعى وعدم ثبوته وهو محال حله لا نسلم انه من انتفاء المدعى على تقدير تعيين شمول العدم لزوم
عدم المدعى لتعيين شمول العدم لجواز ان يكون معه بطريق الاتفاق وح لا ينعكس بعكس النقيض اذ الاتفاقية لا تنعكس
المغالطة السابعة المدعى ثابت اذ لو لم يثبت يلزم انتفاء جميع الاشياء لانه لو لم ينتف جميع الاشياء على تقدير انتفاء المدعى
يلزم ثبوت نقيض انتفاء الاشياء على ذلك التقدير وكلما ثبت على المدعى بعض انتفاء الاشياء وبعكس عكس النقيض
يلزم قولنا لو انتفى جميع الاشياء يلزم ثبوت المدعى وهو محال لان المدعى من الاشياء حله مثل ما مر اذ لا يلزم من على انتفاء جميع الاشياء
على هذا التقدير لزوم بعض انتفاء الاشياء لهذا التقدير وح لا ينعكس بعكس النقيض والله اعلم بالصواب
واليه المرجع والمآب

۲۵۴

۸۳

۱۳۶ / ص

۱ حاشیه مطول ۲ دستور ۳ شرح طوالع ۴ در [illegible]

۵ [illegible] مختصر اصول صحاح حدیث

حواشی شرح عقاید مطول شرایع نهج البلاغه

در یک جلد

کتاب [illegible] در قرائت شرح قصیده برده یک جلد [illegible]

تفسیر کتابی در حکمت دفتر ثالث از کشاف

دفتر اول از کشاف کتابی در اصول کتابی در علم [illegible]

کتابی در اصول فقه کتاب [illegible] مختصره در یک جلد

حاشیه مطول، تلخیص

الحمد [illegible] حضرت مجددی [illegible]

شرح شمسیه تاج الاسامی در لغت [illegible]

شرح کافیه مجددی [illegible] تفسیر [illegible]

۲۵۵